مختصر
صفة الحج والعمرة

ويليه

مناسك الحج والعمرة
سؤال وجواب

حقوق الطبع محفوظة للمعتني

إلا لمن أراد توزيعه مجاناً بعد مراجعة المعتني
(٠٠٩٦٥٥٠١١٠١٣٠)

الطبعة الثانية

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

مُخْتَصَرُ
صِفَةِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ

وَيَلِيهِ

مَنَاسِكُ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ
سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

تَأْلِيفُ

د. مُحَمَّد هِشَام طَاهِرِي

أَبُو صَلَاح

اعْتَنَى بِهِ

غُلَام سَرْوَر بْن عَبْد الغَفَّار طَاهِرِي

أَبُو عُمَر

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مُختصر
صفة الحج والعمرة

تأليف
د. محمد هشام طاهري
أبو صلاح

اعتنى به
غلام سرور بن عبد الغفار طاهري
أبو عمر

مُقَدِّمَة

الحمد لله على ما منَّ به علينا من تيسير الحج والعمرة، أحمده سبحانه أسبغ علينا نعمه الظاهرة والباطنة، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له العبادات والصلوات والزكوات والصيام والحج والعمرة، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله خير من أرشد ودل الأمة، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والسائرين على السنة.

وبعد:

فهذا مختصر في بيان صفة العمرة والحج، ونبدأ أولًا بصفة العمرة ثم الحج، مع أن الحج مقدمٌ عليها رتبة؛ لكونه الركن الخامس من أركان الملة، وإنما قدمنا

العمرة؛ لأنها أكثر ما تفعل قبل الحج، واللهَ نسأل قبولَ الطاعات، ورفع الدرجات، ومغفرة الذنوب والسيئات.

كَتَبَهُ

د/ مُحَمَّد هِشَام طَاهِرِي

مختصر صفة العمرة

يستحب لمن أراد العمرة أو الحج أن يخلص النفقة من حر ماله، ولا يأخذ من الشوائب؛ فيجعل نفقته حلالًا خالصًا، ليس فيه من شوائب الحرام شيءٌ، ولا من حقوق العباد حظٌ.

ثم إنه إذا ما أراد أن يتحرك للعمرة أو الحج عليه أن يودع أهله وأصحابه، ويوصيهم بالخير، ويودعهم بالبِشْرِ، ويطلب منهم العفو والصفح، وإذا كان معتمرًا أو حاجًا فعليه أن يدرك أنه لا يجوز له مجاوزة المواقيت المكانية لا برًا ولا جوًا ولا بحرًا إلا بإحرام.

- **والمواقيت المكانية هي:**

١- **ذو الحليفة**: ويُسمى بـ(أبيار علي)، وهي لأهل المدينة.

٢- **الجحفة**: لأهل الشام.

٣- **ذَات عِرْقٍ**: لأهل العراق.

٤- **قَرْن**: ويُسمى بقرن المنازل، واليوم يُسَمَّى بـ(السيل الكبير) لأهل نجد.

٥- **يلملم**: ويُسمى بـ(السعدية) لأهل اليمن.

وهذه المواقيت لمن مر عليها أو بيها أو حذوها.

فيستحب لمن أتى الميقات أن يتنظف ويغتسل ويزيل ما عليه من شعر العانة والإبط ويقلم الأظفار، ثم يلبس ملابس الإحرام بالنسبة للرجل (الرداء والإزار)؛ قطعتان من قماش ليس فيه أَزَرارٌ ولا شدّ مخيطٍ ولا جيوب، فيتزر بالإزار، ويلبس الرداء، ويجعله على عاتقيه، ولا يلبس شيئًا مخيطًا على عضو معين من جسمه، مثل: القميص والسراويل والطاقية ونحوها،

ولا بأس بلبس الحزام منفصلا ونحوه؛ لحفظ الأموال والحاجيات الضرورية، ولا بأس بلبس الساعة، والكماد ونحوه مما يكون لآلام الركبة والظهر.

وأما المرأة فَتُحْرِم في أي ثياب تشاء، ولكن لا يكون ثوب زينة، ولا لون جاذب للانتباه، وإحرامها في وجهها وكفيها، فليس لها أن تنتقب، ولا أن تلبس القفازين، ولها أن تغطي وجهها ويديها بأي شيء ولو خمار وكم طويل.

وله أن يتطيب بطيب في رأسه، لا يمس الإحرام، ولا ينتقل بعد التلبية إلى بقية بدنه بلمس أو نحوه.

ثم له أن يصلي ركعتين في الميقات الذي مر عليه أو بحذائه، وهما ركعتان ليستا خاصتين بالإحرام بل مطلق نافلة.

ثم يركب دابته وينوي الدخول في الإحرام، ويظهر نوع نسكه، فيقول المعتمر: **(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ عُمْرَةً)**، وهذا ليس بنية، وإنما بمقام تكبيرة الإحرام للصلاة، فإذا لبى فقد دخل في الإحرام؛ فيحرم عليه جميع محظورات الإحرام.

ثم يلبي قائلًا: **(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ)**.

ويستمر في التلبية، يرفع بها صوته ويجهر إلا النساء؛ فإنهن لا يجهرن في محضر الرجال، وينبغي الحذر من التلبية الجماعية، وأما تداخل الأصوات بدون مردد متبع فلا يضر.

ثم إذا ارتفع في مكانٍ عالٍ، أو جبل يكبر مع تلبيته، وإذا نزل واديًا فله أن يسبح، ويعود إلى تلبيته.

يلبي حتى يصل مكة، فيضع رحله، ولا بأس أن يغتسل لو وجد الداعي واحتاج إلى ذلك قبل الطواف،

ولكن يجتنب استخدام المنظفات ذات الروائح العطرية، ويحذر من إزالة شعره، ثم بعد وضع حاجاته في الفندق له أن يرتاح، وإن باشر بالطواف فهو الأفضل، فيخرج إلى مسجد الكعبة متطهرًا، ويدخل برجله اليمنى، ويقول: **(بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ)**، ويدخل من أي باب تيسر، ولا يشترط الدخول من باب السلام، ولا من باب العمرة.

ثم يلبي حتى يرى الكعبة؛ فإذا رآها قطع التلبية، وانشغل بإصلاح ردائه؛ فيجعل طرفي الرداء على عاتقه الأيسر، ويكشف عن كتفه الأيمن، ويسمى هذا بالاضطباع.

ثم يأتي إلى الجهة (الركن) زاوية البيت التي فيها الحجر الأسود، فينوي طواف العمرة في قلبه سبعة أشواط، ويجعل البيت عن يساره، ويقرب بقدر ما

يستطيع من البيت، وإلا فحيث تيسر، والمهم أن يكون البيت عن يساره؛ فإذا استطاع أن يُقَبِّل الحجر الأسود قبّله، وإلا فله أن يلمسه ويقبل يده، وإلا أشار إليه بيده اليمنى فقط قائلًا: (بِسْمِ اللهِ، اللهُ أَكْبَرُ).

ثم يَرْمُلُ - وهو خاص بالرجال - وهو السعي بدون ركض، وهذا فقط في طواف العمرة، وطواف القدوم، في الأشواط الثلاثة الأول.

ويدعو بما شاء - ولم يثبت في الطواف دعاء خاص - من خيري الدنيا والآخرة، وله أن يدعو بالأدعية الواردة في القرآن والسنة وكل دعاء صح معناه، وليس له أن يردد الدعاء وراء أحد، فهذا لم يفعله الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا مع بعضهم.

وله أن يستعين بدعاء يقرأه من كتاب موثوق به، مع التيقن أنه لم يرد لكل شوط دعاء خاص، إلا ما جاء من الدعاء بين الركن اليماني والحجر الأسود، وهو قول: **(رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ)**، ويردد هذا بين الركنين في كل شوط.

ويستحب أن يمسح الركن اليماني بيده اليمنى إن قدر، وإلا فيتعداه بدون إشارة ولا تكبير، حتى يصل إلى الركن الذي فيه الحجر الأسود - وهو المعلم بالضوء الأخضر - ثم يرفع يده اليمنى، ويقول: **(اللهُ أَكْبَرُ)**.

ويكون بهذا قد أنهى شوطًا واحدًا، ثم يفعل في كل شوط هكذا، ويحافظ على وضوئه، وهدوئه، ويدعو، ويذكر الله تعالى، فإن قرأ شيئًا من القرآن فلا بأس.

ويحذر من إيذاء الناس بفعل أو قول، ويهتم بحال نفسه، ويظهر الخشوع والخضوع والتضرع.

ثم إذا انتهى من الأشواط السبعة يغطي كتفيه، ويتوجه إلى ناحية مقام إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ويتخذه مصلى، فيجعل المقام بينه وبين البيت؛ فإن تيسر قريبًا منه وإلا فلو بَعُدَ لا بأس بذلك، وإن لم يتيسر فحيث شاء يصلي ركعتين، يقرأ في الأولى بعد الفاتحة سورة الكافرون، ويقرأ في الثانية بعد الفاتحة سورة الإخلاص.

ثم يذهب إلى حيث ماء زمزم ويشرب، و«**ماء زمزم لما شرب له**» [رواه ابن ماجه].

ثم إن تيسر استلام الحجر الأسود رجع واستلم ثم يذهب إلى الصفا للسعي، وإلا فمن حيث تيسر يذهب للصفا، وعند رؤيته جبل الصفا يقرأ قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾﴾ [سورة البقرة]، ويقول: (**أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ**).

ثم يصعد على الصفا، ولو بقدم واحد، ويتوجه إلى جهة الكعبة ويكبر ويهلل، ويقول: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ)، ثم يدعو بما تيسر رافعًا يديه، متوجهًا إلى الكعبة ويكبر ويهلل ويقول: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ).

ثم يمشي إلى المروة، وهو يدعو ويذكر الله تعالى - ولا باس بالكلام المباح - ويقرأ القرآن.

ثم إذا وصل إلى الوادي - بين العلمين الأخضرين - يسعى سعيًا شديدًا، وهذا السعي خاص بالرجال، ثم إذا خرج من العلمين يمشي مشيًا عاديًا، حتى يأتي

المروة، ويفعل على المروة مثل ما فعل على الصفا؛ فيكبر ويهلل ويدعو فهذا شوط، فيبدأ من الصفا وينتهي على المروة في السابعة.

والأحسن أن يكون على طهارة، ولو انتقض وضوؤه فلا بأس بالسعي بدون طهارة.

ثم يذهب إلى الحلاقة ويحلق رأسه - وهو الأفضل - أو يقصر، ويكون الحلق أو التقصير لكل الرأس، وما يفعله بعض الناس من أخذ شعرات فهذا لا يصح.

وأما المرأة فتجمع شعرها وتقص منه قدر أنملة.

فإذا حلق رأسه أو قصر يكون قد انتهى من عمرته، وحَلَّ، وينزع ملابس الإحرام، ويلبس ما يشاء، ويتطيب، وله أن يأتي أهله، ويصبح حلالًا في مكة حتى وقت الحج، إن كان مريدًا للحج، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة فيحرم من جديد للحج، وإلا فيرجع إلى أهله متى شاء.

مختصر صفة الحج

إن كان القادم للحج يأتي من خارج المواقيت التي سبق ذكرها في صفة العمرة فإنه يحرم من الميقات، ويفعل كما قلنا في صفة العمرة.

وإن كان مكيًا، أو دون المواقيت، أو آفاقيًا أقام بمكة بعد عمرته؛ فإنه يحرم من مكانه وحيث يقيم يوم التروية - وهو اليوم الثامن من ذي الحجة -؛ فيغتسل، ويتنظف، ويلبس الإحرام، ثم يصلي ركعتين، ثم إذا صار ضحى يلبي بالحج؛ فيقول: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ حَجًّا»، هذا إن كان متمتعًا.

وأما القارن فإنه قد لبى من عند عمرته قائلا: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ عُمْرَة وَحَجًّا»، والمفرد يقول: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ حَجًّا».

ثم يستمر في التلبية، ويرفع صوته بالتوحيد: **(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ)**.

ويلتزم هذه التلبية، ويتوجه إلى منى ضحى، والسنة أن يصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء، كل صلاة في وقتها، قصرا بلا جمعٍ، ثم يبيت في منى، ويصلي بها الفجر، ثم يمكث قليلا حتى تطلع الشمس.

ثم يتوجه ضحى إلى عرفات في اليوم التاسع، وهو يوم عرفة، فينزل بها حتى وقت الزوال ويرتاح؛ ثم يستمع لخطبة الإمام؛ فإذا انتهى الخطيب من خطبته، يؤذن للظهر، ثم يقيم صلاة الظهر والعصر، جمع تقديم قصرا، ولا يصلي بينهما شيئا، ثم بعد تأكدك أنك في عرفات تستقبل القبلة، وتدعو رافعاً يديك، حتى تزول الشمس، سواء كان دعاؤك قياما، أو قعودا، أو ماشيا،

أو راكبا، فإذا اصفرت الشمس تتوجه إلى جهة مزدلفة، ولا تخرج من عرفات إلا بعد غروب الشمس، أو سماع آذان المغرب، وتمشي بالسكينة والوقار، ولا بأس بالإسراع إذا وجدت طريقا سالكا لا زحام فيه.

ثم تلبي وأنت تمشي حتى تأتي مزدلفةَ، فإذا وصلت إلى المكان الذي تريد أن تنام فيه؛ تُنَزِّلُ حاجاتك، وتصلي بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولا تتنفل بينهما شيئا.

ثم تضطجع وتنام حتى يطلع الفجر، فتصلي الفجر في أول وقت الصبح بأذان وإقامة.

ولا بأس بلقط الحصى من مزدلفة، أو من أي مكان في الطريق، وتكون هذه الحصيات قدر الحمصة ودون حبة الفول، (بين رأس الخنصر من الأصابع والإبهام لمتوسطي الخلقة)، وهي التي تسمى بحصيات الخذف.

ويجوز للضعفة ومن في حكمهم الانصراف من مزدلفة بعد منتصف الليل، وإلا وجب مكثهم إلى الفجر.

ثمّ بعد صلاة الفجر تستقبل القبلة في مزدلفة وأنت في المشعر الحرام فتدعو الله تعالى، وتكبره، وتهلل، وتوحده؛ وتستمر واقفاً حتى يسفر جدًّا، وقبل طلوع الشمس تدفع إلى منى.

وأنت متجه إلى منى فإن مررت ببطن مُحَسّرٍ فتسرع في المشي، وتسلك الطريق الأسهل لك الذي يوصلك إلى الجمرة الكبرى، وأنت تلبي، وترفع صوتك بالتلبية حتى تأتي جمرة العقبة، وهي الكبرى، فتجعل البيت عن يسارك، ومنى عن يمينك، وتبدأ ترميها بسبع حصياتٍ، تُكَبِّرُ معَ كلّ حصاةٍ منها، ثم تنصرف، وليس بعده دعاء.

ويجوز الرمي من بعد الدفع من مزدلفة إلى غروب الشمس في اليوم الأول، والأفضل رميها قبل الزوال،

ولو رماها بعد غروب الشمس ليلا لا بأس لحاجة.

ثم تتوجه إلى المنحر - إن لم تكن قد وكلت بالذبح - فتنحر هديك، إن كنت متمتعا أو قارنا، وليس على المفرد هدي؛ فإذا ذبحت الهدي تحلق بعده، أو تقصر، والحلق أفضل.

وبهذا يكون قد تحللت من حجتك التحلل الأصغر، ويتحلل الحاج التحلل الأصغر، وهو الذي يحل له كل شيء إلا النساء، ويحصل ذلك بـ: الرمي، الحلق، الطواف؛ فإذا فعل شيئين من هذه الثلاث فإنه يعتبر متحللا التحلل الأصغر، يحل له كل شيء إلا قربان النساء، وكذلك المرأة يحل لها كل شيء إلا أنها لا تمكن نفسها لزوجها.

وأما إذا فعل الثلاثة فقد حل له كل شيء، وهذا هو التحلل الأكبر، ويأتي ببقية أعمال الحج.

وترتيب هذه الأمور مسنون، ويسن أن تأخذ شيئا من الهدي، وتطبخه فتأكل من لحمه، وتشرب من مرقه.

ثم تركب وتأتي إلى البيت فتأتي بطواف الإفاضة، وهو طواف الحج، وهو ركن من أركان الحج على الكل: المتمتع، والقارن، والمفرد.

ثم تسعى سعي الحجّ، وهو ركن من أركان الحج؛ ويكون الطواف بلا رمَلٍ، ولا اضطباع لمن كان قد اعتمر أو طاف طواف القدوم.

وبعد طواف الإفاضة وسعي الحج لك أن تبقى في مكة وتصلي بها الظهر، ثم ترجع إلى منى، وتصلي بها العصر في يوم العيد، وتمكث في منى العيد وأيام التشريق، تصلي جميع الصلوات في أوقاتها: قصرًا بلا جمعٍ في منى.

وليس على الحجاج عيدٌ، ولا جمعة، وإن شهدوها وصلوها فإنها تجزئ عنهم.

ويجب المبيت في ليالي التشريق في منى، وأقله أكثرُ الليل، وكذلك رمي الجمار واجب؛ فيجب الحرص على ذلك.

ثم في اليوم الحادي عشر (وهو يوم القَرِّ) ترمي الجمرات الثلاث بعد الزوال: فتبدأ من الجمرة الأولى، (وهي الصغرى)، وهي التي في أول منى، وتجعل البيت عن يمينك، ومنىً عن يسارك، فترميها بسبع حصياتٍ، وتكبر مع كل حصاة، ثم تتقدم إلى الجمرة الثانية (وهي الوسطى)، وتتوجه قليلا إلى جهة اليمين ثم تدعو دعاء طويلا بما تريد من خيري الدنيا والآخرة.

ثم تأتي الجمرة الوسطى فترميها بنفس الطريقة التي رميت بها الجمرة الصغرى، ثم تتوجه إلى الجمرة الكبرى (جمرة العقبة)، وإذا توسطت في المكان تتوجه إلى اليسار قليلا ثم تدعو دعاء طويلا بما تريد من خيري الدنيا والآخرة.

ثم تأتي الجمرة الكبرى فترميها بنفس الطريقة التي رميت بها الجمرات السابقة، ولكن تجعل البيت عن يسارك، ومنىً عن يمينك، ثم إذا انتهيت من الرمي فلا دعاء بعد رمي الجمرة الثالثة.

ولو رميت من أي جهة أجزأ، ولو لم تدعُ لأجزأ، ولكن تحرص على أن ترمي كل حصاة بمفردها، ولا تجمع بين حصاتين أو أكثر فإن ذلك غير مجزٍ، وعليك أن تجعل الحصاة بين أصبعك المسبحة والإبهام فترمي الجمرات على هذه الصورة، ولو رميت بأي صورة أخرى، وبأي أصبع أجزأ ذلك.

ولو رميت الجمرات قبل الزوال، قبل منتصف النهار في أي أيام التشريق؛ فإن ذلك غير مجزٍ على الصحيح من أقوال أهل العلم.

ثم ترجع إلى مسكنك في منى؛ فتبيت بها، وفي اليوم الثاني عشر (وهو يوم النفر الأول) ترمي الجمرات

كما رميت في اليوم الحادي عشر من ذي الحجة بعد الزوال؛ فإن كنت ناويا التعجل فعليك أن ترميها قبل الغروب، وأن تخرج من منى قبل غروب شمس منى؛ فإن رميت بعد المغرب أو أدركك المغرب وأنت في منى لزمك البقاء إلى اليوم الثالث عشر مبيتًا ورميًا.

فإذا لم تنفر، ونويت البقاء إلى اليوم الثالث عشر؛ فتبيت بمنى وجوبًا، ثم ترمي الجمرات كما رميتها من قبل بعد زوال شمس اليوم الثالث عشر، وهو يوم النفر الآخر.

ثم بعد النفر الأول، أو الثاني؛ فإنَّ على الحاج وجوبًا أن لا يخرج من مكة إلا بعد أن يطوف طواف الوداع، إلا الحائض فلها أن تخرج بدون وداع إذا كانت طافت للحج.

وطواف الوداع هو آخر نسك يعمله الحاج في مكة؛ فليس عليه نسك آخر، وليس بعد طواف الوداع

سعي، وإنما يطوف ويصلي ركعتين، ثم يخرج من المسجد، ويخرج من مكة، وليس له أن يبيت فيها، أو يبقى إلا لحاجة ضرورية، ولا أن ينشغل ببيع أو شراء إلا لحاجة ماسة؛ فإذا خرج من مكة فله أن يمكث أينما شاء ما دام خارج حدود الحرم.

* * *

مَنَاسِكُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

تَأْلِيفُ

د. مُحَمَّد هِشَام طَاهِرِي

أَبُو صَلَاح

اعْتَنَى بِهِ

غُلَام سَرْوَر بْن عَبْد الْغَفَّار طَاهِرِي

أَبُو عُمَر

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وآله الطيبين، وصحبه الغر الميامين، وبعد:

فإن التوحيد، أول ركن من أركان الإسلام، وذلك لأنه أرض الإسلام الذي لا يكون زرعٌ ولا نبتٌ من الأعمال قائماً مقبولاً عند الله إلا به، والصلاة عماد الإسلام الذي به يقوم أساس البناء، والزكاة عماده الذي يتعاون فيه الأغنياء مع الفقراء، والصوم فسطاطه الذي يتربى فيه الأتقياء، والحج زينته التي يتم به البناء.

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [سورة آل عمران].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفضَلُ؟ قَالَ: «**إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**» قِيلِ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**حَجٌّ مُبْرُورٌ**» [متفق عليه]، وَقَالَ ﷺ: «**مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَومِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**» [متفق عليه].

وهذا لا يتم إلا بحج صحيح، وهذا الكتيب في الحج والعمرة على صورة سؤال وجواب، خير معين على ذلك، حتى يكون أسهل لقارئه، وأقرب لمتناوله، وأيسر لمداركه، ورتبت هذه الأسئلة من بدء الانطلاق وحتى العودة إلى البيوت والتلاق، والله أسأل أن ينفع به كاتبه، وقارءه، وناشره، ودارسه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

كَتَبَهُ

د/ محمد هشام طاهري

أسئلة وأجوبة عامة عن الحج

س ١ ما منزلة الحج في الإسلام؟

الحج ركن عظيم من أركان الإسلام؛ لما روى عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**» [متفق عليه]..

س ٢ ما حكم الحج؟

الحج واجب فرض، والدليل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [سورة آل عمران: ٩٧]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا**» [رواه مسلم].

س ٣ ما معنى الحج؟

الحج معناه في اللغة: قصد أمر عظيم، والسير نحوه، **والحج شرعاً**: قصد بيت الله الحرام؛ لأداء أفعال وأقوال مخصوصة، في زمن مخصوص، على وجه مخصوص.

س ٤ على من يجب الحج؟

أجمع العلماء على فرضية الحج على كل: مسلم، بالغ، عاقل، حُرٍّ، مستطيع، وهذه هي شروط وجوب الحج؛ فمن فقد شرطاً من هذه الشروط لم يكن الحج عليه واجباً، ولكن إذا أدى الحج فإنه يسقط عنه الفرض، إلا الصغير والمجنون وفاقا، وفي العبد اختلافا.

ومن معاني الاستطاعة كون الطريق آمناً، وكون السبيل سالكاً، وكون الموانع مرفوعاً، وبالنسبة للمرأة

كون المحرم موجوداً، وإلا فلا يجب الحج، وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا**» فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ**» [رواه مسلم].

س ٥ هل الحج واجب على الفور أم على التراخي؟

الصحيح من أقوال أهل العلم أن الحج واجب على الفور، إذا وجدت الشروط الآنفة الذكر؛ لما روى عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ** - يَعْنِي الْفَرِيضَةَ - **فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَهُ**» [رواه أحمد، وصححه الألباني في صحيح الجامع].

س ٦ ما فضل الحج؟

الحج له فضائل كثيرة، ومن أهم ما ورد في فضائله ما جاء عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ؛ أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «**لا، لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ**» [رواه البخاري].

وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**إِيمَانٌ بِاللَّهِ**» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**حَجٌّ مَبْرُورٌ**» [متفق عليه].

ومما يدل على فضل الحج حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ**» [متفق عليه].

ومما يدل على فضل الحج حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ، وَالذُّنُوبَ؛ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ**» [رواه الترمذي، وقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ].

ومما يدل على فضل الحج حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللهِ، والْحَاجُّ، وَالْمُعْتَمِرُ وَفْدُ اللَّهِ، دَعَاهُم فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ**» [رواه ابن ماجه، وحسنه الألباني].

س ٧ ما هو الحج المبرور؟

الحج المبرور هو المقبول الذي لم يخالطه معصية في حق الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ولا تعدٍّ في حق الآخرين،

قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [سورة البقرة: ١٩٧]، ولما روى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ؛ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» [رواه البخاري]، أفاد قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ» أهمية الإخلاص في الحج.

س ٨ هل يأثم من ترك الحج مع القدرة عليه؟

يحرم ترك الحج مع القدرة عليه، وترك الحج بلا عذر كبيرة من كبائر الذنوب؛ بل الإعراض عنه قد يصل إلى درجة الكفر؛ لقول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، [سورة آل عمران: ٩٧] وفي حديث أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ لَمْ**

يَمْنَعُهُ مِنَ الْحَجِّ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ، أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ، أَوْ مَرَضٌ حَابِسٌ؛ فَمَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ فَلْيَمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا»[1].

س ٩ ما هي أركان الحج؟

للحج أربعة أركان، وهي:

(١) الإحرام.

(٢) الوقوف بعرفة.

(٣) طواف الإفاضة.

(٤) السعي بين الصفا والمروة.

ومن ترك شيئاً من هذه الأركان لم تصح حجه.

---

(١) رواه الدارمي وهذا لفظه، ورواه الترمذي والبيهقي، وضعفه الألباني، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص: إِنَّ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلًا، وَمَحْمَلُهُ عَلَى مَنْ اسْتَحَلَّ التَّرْكَ، وَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ خَطَأُ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ مَوْضُوعٌ.

س ١٠ ما هي واجبات الحج؟

للحج سبعة واجبات:

(١) الإحرام من الميقات الذي يمر عليه الحاج أو المعتمر.

(٢) الوقوف بعرفة إلى مغيب الشمس.

(٣) المبيت بمزدلفة ليلة جمع.

(٤) المبيت بمنى ليالي التشريق.

(٥) الحلق أو التقصير لشعر الرأس.

(٦) رمي الجمار.

(٧) طواف الوداع.

(٨) الهدي على المتمتع والقارن.

ومن ترك شيئاً من هذه الواجبات عمداً فإنه يأثم، ولا يتم حجه إلا بالإتيان بها، أو بالكفارة المترتبة على تركها.

س ١١ ما هي العمرة؟

العمرة معناها في اللغة: الزيارة، **ومعناها الشرعي**: زيارة بيت الله الحرام؛ لأداء أفعال وأقوال مخصوصة، على وجه مخصوص.

س ١٢ ما هي أركان العمرة؟

للعمرة ثلاثة أركان، وهي:

(١) الإحرام. (٢) الطواف. (٣) السعي.

س ١٣ ما هي واجبات العمرة؟

واجبات العمرة شيئان:

(١) لإحرام من الميقات. (٢) الحلق أو التقصير.

س ١٤ ما هي سنن الحج؟

سنن الحج كثيرة، وينبغي على الحاج أن يحرص على هدي النبي الكريم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحج، ولا يقول

هذه سنة فيتركها مع وسعه وطاقته، وإنما أهم ما ينبغي عليه أن يكون حجه وفق السنة، ومن هذه السنن:

(١) الاغتسال للإحرام، والتطيب له، وتقليم الأظفار، وأخذ شعر العانة والإبط، وقص الشارب.

(٢) التلبية وبصوت مرتفع.

(٣) طواف القدوم بالنسبة للمفرد والقارن، والرمل في الأشواط الثلاثة الأول، وفي طواف العمرة، والاضطباع في هذا الطواف خاصة.

(٤) المبيت بمنى ليلة التاسع من ذي الحجة، ليلة عرفة.

(٥) التلبية من حين الإحرام وحتى رمي جمرة العقبة يوم العيد.

(٦) جمع صلاتي الظهر والعصر في عرفات بأذان واحد وإقامتين.

(٧) جمع صلاتي المغرب والعشاء في مزدلفة ليلة العاشر من ذي الحجة - ليلة العيد - بأذان واحد وإقامتين.

(٨) المحافظة على الهيئات والأفعال والأقوال التي أتى بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

س ١٥ ما هي مزايا وخصائص البيت الحرام؟

جعل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى للبيت الحرام مـزايا وخصائص، ومنها:

أ- أن الصلاة فيها بمائة ألف صلاة.

ب- أفضل بقاع الأرض.

ت- هو قبلة المسلمين أحياءً وأمواتاً.

ث- الحج لا يكون إلا إليه.

ج- من دخله كان آمنا.

ح- يؤاخذ الإنسان فيه على السيئات إذا هَمَّ بِهَا.

خ- يُمْنَع قَطْع شجرهِ الأخضر.

د- يحرم قتل صيد الحرم.

استعداداً للسفـــر

س ١٦ ماذا يجب على الحاج قبل السفر؟

يجب على الحاج قبل السفر أن يختار الرفقة الصالحة، وذلك لأن «**السفر قطعة من العذاب**» [رواه مالك وأحمد وابن ماجه، وصححه الألباني]؛ فيحتاج إليهم، ولأن الرفقة الصالحة تعينه إذا تَذَكَّر، وتُذَكِّرُه إذا نَسِي، وتأخذ بيده إذا غَفَل، وتُؤَمِّلُه إذا كَسَل.

ومن علامات الرفقة الصالحة: وجود علماء، ومشايخ، وطلبة علم، ومرشدين يوثق بهم، يعرفون بالعلم والحلم، حتى تكون الرفقة رفقة خير وعلم وإرشاد وتوجيه.

س ١٧ بأي شيء يتزود الحاج؟

يتزود الحاج بما يحتاج إليه في سفره، من زادٍ ومتاعٍ ومالٍ حتى لا يكون عالةً على الآخرين، والأهم من هذا كله

أن يتزود بالتقوى، وأن يملأ قلبه بالإيمان قبل السفر؛ إعداداً لأداء هذا المنسك وهو في أحسن أحواله، وليؤدي الطاعة وهو في أجمل حلل الإيمان، قال الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾﴾[سورة البقرة].

س ١٨ ما هي الأمور التي يجب على الحاج والمعتمر قبل الوصول إلى مكان وزمان الإحرام بالحج أو العمرة؟

يجب على الحاج والمعتمر:

١- المبادرة إلى التوبة النصوح من جميع الذنوب.

٢- أن يختار لحجه وعمرته المال الحلال الطيب الذي لا شائبة فيه.

٣- أن يكون حجه وعمرته مبنيا على الصدق والأمانة، وأن يبتعد في سبيل الوصول إليه الكذب والخيانة.

٤- أن يصون لسانه عن كل ما هو محرم، ويعوده على الذِّكْرِ الحسن.

٥- أن يتعلم الإخلاص فيكون الحج والعمرة لِلَّه خالصًا لوجهه الكريم، فيترك الرياء والسمعة والمفاخرة.

٦- أن يجتهد في تعلم ما يشرع له في حجه وعمرته من أعمال، ويسأل عما أشكل عليه.

س ١٩ هل يمكن أن تذكر بعض الآداب أيضاً حتى نَتَخَلَّقَ بها في حجنا وعمرتنا؟

للحج والعمرة آدابٌ عظمية، وأخلاقٌ قويمة، يَحسُن بالحاج والمعتمر أن يقف عليها، ويَجمُل به أن يأخذ بها، ليكون حجه أو عمرته كاملاً مبروراً، وسعيه مقبولاً مشكوراً.

ومن تلك الآداب والأخلاق ما يلي:

أ- الاهتمام بآداب السفر.

ب- الاهتمام بآداب الرفقة.

ت- آداب كل منسك على حدة (الإحرام، دخول حرم مكة، آداب الطواف، آداب السعي، آداب الوقوف، آداب المبيت، آداب العيد، آداب الرمي، آداب الذبح، آداب الحلق والتقصير، آداب الوداع).

● **أما الآداب العامة للحج والعمرة؛ فنذكر أهمها:**

١- الاستشارة والاستخارة.

٢- إخلاص النية لله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

٣- المبادرة إلى كتابة الوصية.

٤- المبادرة إلى التوبة النصوح.

٥- التفقه في أحكام الحج والعمرة.

٦- الحرص على أصطحاب الرفقة الطيبة.

٧- توديع الأهل والإخوان.

٨- اختيار أمير في السفر.

٩ -حسن العشرة للأصحاب.

١٠- تَخَيُّرُ النفقة الطيبة؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا**» [رواه مسلم].

١١- لزوم السكينة، واستعمال الرفق؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ؛ فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا، وَضَرْبًا، وَصَوْتًا لِلْإِبِلِ؛ فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ؛ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ**» [رواه البخاري]، وفي حديث عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ**» [رواه مسلم].

١٢- الحرص على راحة الحجاج والمعتمرين، والحذر من أذيتهم.

١٣- حفظ اللسان.

١٤- غض البصر.

١٥- لزوم النساء الستر والعفاف.

١٦- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله.

١٧- إعانة الحجاج. والمعتمرين

١٨- الاستكثار من النفقة.

١٩- استشعار عظمة الزمان والمكان ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة الحج].

٢٠- اغتنام الأوقات.

٢١- استحضار انقضاء أيام الحج.

٢٢- المحافظة على أداء الفرائض.

٢٣- البعد عن إجهاد النفس فيما لا يعني.

٢٤- ألا يكون هَمُّ الحاج والمعتمر أن يقضي النُّسك وإنما همّه الإخلاص والمتابعة.

س ٢٠ ما أحسن طريقة أؤدي بها الحج والعمرة؟

أحسن طريقة تؤدي بها الحج والعمرة أن تتأكد أن حجك وعمرتك على الوجه الذي جاء عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبذلك تنال القبول عند الله، ونيل محبته ورضوانه، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٣١]، وحرص النبي ﷺ على توعية أمته عموماً وفي مسائل الحج خصوصاً؛ فقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ؛ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ**» [رواه مسلم].

س ٢١ متى يكون الحج والعمل الصالح مردودا؟

العمل الصالح - ومنه الحج - يكون مردودًا إذا وقع فيه شرك، قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [سورة الزمر: ٦٥]، ويكون مردوداً إذا وقع العمل على

خلاف السنة، قال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**» [متفق عليه]، وفي [صحيح مسلم]: «**مَنْ أحدثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**».

س ٢٢ ما هو دعاء السفر؟

دعاء السفر هو ما جاء عن عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ [الزخرف]، «**اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا البِرَّ وَالتَّقْوَىٰ، وَمِنَ العَمَلِ مَا تَرْضَىٰ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ المَنْظَرِ، وَسُوءِ المُنْقَلَبِ فِي المَالِ وَالأَهْلِ**» وَإِذَا رَجَعَ

قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: «**آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ**». وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجُيُوشُهُ: إِذَا عَلَوا الثَّنَايَا كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا». [رواه أبو داود وغيره]

س ٢٣ ما الذي يقوله المسافر إذا نزل منزلاً؟

يقول ما جاء عن خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**» [رواه مسلم].

* * *

عند الوصول إلى مكان الإحرام

س ٢٤ من أين يحرم من يريد الحج والعمرة؟

الناس ينقسمون إلى قسمين:

منهم من بيته داخل المواقيت المكانية للإحرام؛ فهؤلاء يحرمون من بيوتهم إذا كانوا خارج حدود حرم مكة، وإن كانوا في داخل حدود حرم مكة؛ فإنهم يخرجون إلى أقرب الحل كالتنعيم فيحرمون منها للعمرة، وأما للحج فيحرمون من بيوتهم.

وأما من بيته خارج المواقيت المكانية فإنه لا يجوز له أن يتجاوز المواقيت إلا بإحرام، سواء للحج أو للعمرة.

س ٢٥ ما هي الحدود المكانية (المواقيت) للإحرام؟

الحدود المكانية المحددة شرعاً لمن أراد الإحرام بحيث لا يجوز لمريد الحج والعمرة أن يتجاوزها إلا بإحرام، وتسمى المواقيت المكانية، وهي خمسة مواقيت:

١- ذو الحليفة (أبيار علي) لأهل المدينة ومن يأتي من ناحيتهم من الشمال الشرقي.

٢- الجحفة لأهل الشام من الشمال ومن يأتي من الغرب من أهل الإسلام؛ كمصر، والمغرب.

٣- قرن المنازل (السيل الكبير) لأهل نجد، ومن يأتي من الشرق الجنوبي.

٤- يلملم (السعدية) لأهل اليمن، ومن يأتي من الجنوب.

٥- ذات عرق لأهل العراق ومن يأتي من الشرق، وهي الآن مهجورة، وليست على طرق سالكة.

وهذه المواقيت لهم ولمن يأتي عليها، ومن ليس طريقه على أحد هذه المواقيت كأهل البراري، وأهل البواخر، والطائرات؛ فإنهم يحرمون بإزاء أقرب ميقات يمرون عليه، **فمن مَرَّ على هذه المواقيت**، أو حاذاها؛ فإنه لا يتجاوزها إلا بإحرام، سواء كانت المحاذاة براً أو بحراً أو جواً، وفي الحديث «**هُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ مَرَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ؛ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ**» [متفق عليه].

ومن كان منزله دون المواقيت: فإنه يحرم من دويرة أهله، وإن كان مكياً فمن داره يحرم للحج، ويحرم للعمرة من أقرب الحل.

س ٢٦ ما هي المواقيت الزمانية؟

أما العمرة فللمسلم أن يحرم بها في أي وقت من أوقات السنة ليلاً أو نهاراً؛ فليس له ميقات زماني محدد.

وأما الحاج فإنما يحرم بالحج في أشهر الحج، ولو أحرم به قبل أشهر الحج؛ فالصواب أن إحرامه ينقلب إلى عمرة فحسب، **وأشهر الحج هي**: شوال، وذو القعدة، وعشرة ليالٍ من ذي الحجة.

س ٢٧ ماذا يفعل من أراد الإحرام؟

من أراد الإحرام فإنه على حالين: إما أن يكون متطهراً طهارة تامة فيلبس ملابس الإحرام، وإما أن لا يكون متطهراً طهارة تامة؛ فعليه: أن يزيل شعر العانة والإبطين، وأن يزيل الأظفار، ويغتسل، ويتطيب، ويلبس ثوباً جديداً، أو نظيفاً إذا لم يجد جديداً.

س ٢٨ ماذا يلبس المحرم من النعال؟

يلبس من النعال ما شاء، لكن لا يلبس ما يكون مغطِّيًا لكل القدم؛ كالخف والحذاء ونحوهما إلا عند الحاجة، وهذا خاص بالرجل، وأما المرأة فتلبس وتغطي قدمها كاملة.

س ٢٩ ما هي محظورات الإحرام؟

من دخل في الإحرام فإنه يَحْرُمُ عليه ما يأتي:

(١) قص الشعر، أو حلقه، أو نتفه، ويدخل في ذلك قطع الجلد واللحم من البدن.

(٢) تقليم الأظافر. (٣) التطيب.

(٤) لبس الثوب المخيط على عضو معين إذا كان رجلاً.

(٥) تغطية الرأس والوجه بملاصق بالنسبة للرجل، وتمنع المرأة من التنقب، ولبس القفازين، ويمكن لها أن تغطي وجهها ويديها بشيء آخر.

(٦) قتل صيد البر. (٧) عقد النكاح، له أو لغيره.

(٨) قطع شجر الحرم، وقطع نباته الرطب، وهذا عام للمحرم وغيره.

(٩) المباشرة فيما دون الفرج، والقبلة واللمس والنظر بشهوة.

(١٠) الجماع، وهو يفسد الحج إذا كان قبل التحلل الأول.

س ٣٠ ما حكم من ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام؟

من ارتكب محظوراً - جَاهلاً أو ناسياً - فلا شيء عليه، ولا فدية.

ومن فعل محظورا - غير الجماع، وقتل الصيد - فهو مخير بين ثلاثة أشياء:

١- صيام ثلاثة أيام حيثما تيسر.

٢- أو إطعام ستة مساكين من مساكين الحرم، لكل مسكين منهم مُدُّ بُرٍّ.

٣- أو ذبح شاة، ويقسم لحمه كله على الفقراء ومساكين الحرم.

أما في قتل الصيد فجزاء مثل ما قتل من النعم، ويكون التقدير بما أفتى به الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أو بحكمين عدلين من المسلمين.

أما من ارتكب المحظور الأكبر الذي هو الجماع فإن كان فعله لهذا المحرم قبل الوقوف بعرفة ترتب على ذلك ما يأتي:

أ- التوبة.

ب- فساد الحج.

ت- الاستمرار في الحج الفاسد.

ث- ذبح بدنة لفقراء الحرم.

ج- قضاء هذا الحج من العام القادم.

وإن كان بعد الوقوف بعرفة والتحلل الأول فإنه لا يفسد حجه، ولكن يترتب عليه ذبح بدنه.

س ٣١ ما صفة الغسل للإحرام؟

الغسل للإحرام كالغسل للجمعة، فيبدأ بعد التنظف بالوضوء، ثم يحثو على رأسه الماء ثلاثاً، ثم يغسل طرفه الأيمن، ثم الأيسر، ثم قدميه.

س ٣٢ هل يجوز الاغتسال والتنظف والتطهر قبل الميقات؟

يجوز للإنسان أن يتنظف وأن يتطهر قبل الميقات إذا كان لا يعقب ذلك درناً في بدنه؛ فيغتسل في البيت، ويتجهز، ثم بمحاذاة الميقات ينوي النسك الذي يريده، ويدخل في الإحرام.

س ٣٣ هل يجوز أن يلبس ملابس الإحرام قبل الميقات؟

يجوز لبس ملابس الإحرام قبل الميقات، ولو في بيته، وهذا أيسر لمن يحرم بالطائرة؛ فيصعدون في لباس الإحرام، ولكن لا ينوون الدخول في النسك إلا في الميقات، أو بمحاذاته، أو قبله بيسير إن خشوا تجاوزه حين الإعلان على قرب الميقات.

س ٣٤ في أي شيء يحرم الرجل؟

يحرم الرجل في ثوبين: رداء وإزار، يجعل الإزار ملفوفاً على حقويه، ولا يجعل له أزراراً ولا سحاباً، ولا يكون له سير منه وفيه، ويجعل الرداء على عاتقيه.

س ٣٥ في أي شيء تحرم المرأة؟

تحرم المرأة في أي نوع من أنواع الثياب، وإحرامها في وجهها وكفيها؛ فلا يجوز لها أن تغطي الوجه بالنقاب، ولا اليدين بالقفاز، وإنما تغطي بأي شيء آخر، في غير صورة النقاب والقفاز، وتتجنب الزينة في إحرامها.

س ٣٦ إذا نسي الإنسان ثياب الإحرام؛ فماذا يفعل؟

يُحْرِمُ فِي أَيِّ ثَوبٍ يمكن، لكن بالنسبة للرجل يجعل الثوب على صورة رداء ملقاة على عاتقه، والإزار

ملفوفاً على عورته؛ فَيُمْكِن جعل الثوب (الدشداشة) كالرداء على العاتقين، وجعل الشماغ والشال والبشت إزاراً، حتى يتوفر الرداء والإزار.

س ٣٧ هل يجوز أن يكون ثوب الإحرام معطرا؟

لا يجوز أن يكون ثوب الإحرام مطيباً، أو مغسولاً بالزعفران، أو بالورس، أو بأي نوع من أنواع الطيب، ولا بماء الورد.

س ٣٨ هل يجوز لمن أراد الإحرام أن يضع الطيب قبل النية؟

نعم يجوز لمن أراد الإحرام أن يضع الطيب على شعره، ورأسه، وبدنه، ولكن يتجنب وضعه على ثوب الإحرام؛ فإن وقع شيء من الطيب على ثوب الإحرام غسله.

س ٣٩ ماذا يفعل بعد لبس ثوب الإحرام؟

بعد التنظف والتطهر ولبس ثوب الإحرام يصلي ركعتين، سواء للنسك، أو أي صلاة، ومتى ما ركب على دابته (سيارته، طائرته) بحذاء الميقات لَبَّىٰ بالنسك الذي يريده.

س ٤٠ بأي شيء يصبح الإنسان محرما؟

يصبح الإنسان محرماً بالنية، وعلامته التلفظ بالنسك، وأما نفس نية الحج فهو موجود من قبل.

س ٤١ كيف يحدد الإنسان نسكه (نوع ما يحرم له)؟

يحدد نسكه - وما من أجله يحرم - بمعرفته لأنواع الأنساك؛ فينظر أولاً: هل يريد الإحرام للعمرة أو الحج؛ فهذا شيء، ثم ينظر أي أنواع الحج يريد، فمن أراد الدخول في نية العمرة فقط يقول: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ

عُمْرَةً)، ومن أراد الحج فقط يقول: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ حَجًّا)، ومن أراد القِرَان (العمرة والحج معاً) يقول: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ حَجًّا وعُمْرَةً).

وبهذا يكون قد دخل في الإحرام، وأصبح حراماً عليه أشياء معينة - مَرَّ ذكر المحظورات - كان حلالاً عليه، وهذا بمنزلة تكبيرة الإحرام في الصلاة؛ فكما يحرم على المصلي الكلام بعد تكبيرة الإحرام؛ فكذلك المحرم يحرم عليه محظورات الإحرام بتلفظه بالنسك.

س ٤٢ هل يجوز الاشتراط في النية؟

إذا خاف المحرم أن لا يتمكن من أداء نسكه بسبب مرض، أو خوف، جاز له أن يشترط أن محلي حيث حبستني؛ فإذا حبس يتحلل من إحرامه ولا شيء عليه.

س ٤٣ ما المراد بنسك: التمتع، والقِرَان، والإفراد؟

الأنساك ثلاثة وهي:

(١) **التمتع:** وهو أن يحرم بالعمرة وحدها في أشهر الحج؛ فيطوف لعمرته، ويسعى، ويحلق أو يقصر، ثم يمكث في مكة حلالاً حتى إذا جاء يوم التروية - وهو اليوم الثامن - أحرم من مكانه بالحج وحده، وأتى بجميع أفعال الحج، وهذا النسك أفضل؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر به، وحث عليه، واعتذر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه لم يفعله؛ لأنه قد ساق الهدي.

(٢) **القِرَان:** أن يحرم بالعمرة والحج جميعاً، أو يحرم بالعمرة أولاً ثم يدخل الحج عليها قبل الشروع في طوافها، فيأتي مكة ويطوف لعمرته، ثم إن شاء سعى وإن شاء أَخَّرَ، ثم

يبقى محرماً حتى ينتهي من حجه؛ فيطوف يوم العيد للحج، ثم إن لم يكن قد سعى يسعى، وإن كان قد سعى فلا سعي عليه، والمتمتع والقارن عليهما هدي.

(٣) **الإفراد**: أن يحرم بالحج وحده؛ فإذا وصل مكة طاف للقدوم استحباباً ثم قدم سعي الحج ويبقى على إحرامه، وله أن يؤخر سعي الحج فيجعلها بعد طواف الإفاضة، وليس عليه هدي.

س ٤٤ هل يجوز التلفظ بالنية؟

التلفظ بالنية كما يقول بعض الناس: (نويت الحج..الخ)؛ فهذا بدعة، لأن التلفظ لم يرد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، و« **مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**» [رواه مسلم]؛ والنية محلها القلب، فينبغي

استحضار ما تريد الدخول فيه قلباً، وموافقة ذلك بلفظ الدخول في النسك قالباً.

س ٤٥ هل يجوز الاشتراط في الإحرام؟

يجوز لمن به خوف من مَنْعٍ، أو خوفٌ من مرضٍ، أو خوف من عارضٍ، أن يشترط في إحرامه؛ فيقول: اللهم مَحِلِّي حيث حبستني؛ فإذا تعذر عليه الحج أو العمرة وقد اشترط: تَحَلَّلَ ولا شيء عليه.

س ٤٦ ما صيغة التلبية في الحج والعمرة وما معناها؟

الصيغة التي وردت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لا شَرِيكَ لَكَ**» [متفق عليه]، والمعنى: إني مجيب أمرك بالحج يا ربنا، ومقيم على التزامه، وأستجيب بفعلي موحداً لك، لا عبادة لغيرك،

وذلك لأن الله موصوف بكمال المدائح، ومنه عظيم النعم، وهو مالك الملك؛ فلا شريك له في ألوهيته كما لا شريك له في ملكه وأسمائه وصفاته .

والأفضل التزام تلبيته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويجوز أن يأتي بما ورد عن الصحابة أحياناً، مثل: **(لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ)، (لَبَّيْكَ ذَا المَعَارِجِ، لَبَّيْكَ ذَا الفَوَاضِلِ)، (لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالخَيْرُ بِيَدَيْكَ، والرَّغْبَاءُ إِلَيكَ وَالعَمَلُ).**

س ٤٧ هل يجوز رفع الصوت بالتلبية؟

السنة للرجال رفع الصوت بالتلبية، وقد كان أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصرخون بها، وتُبَحُّ أصواتهم بها، ويجوز للنساء رفع الصوت بالتلبية غير أنه إذا خشيت الفتنة لم يجز لهن رفع أصواتهن بالتلبية.

س ٤٨ هل يجوز الإتيان بالتهليل مع التلبية؟

يجوز أن تأتي بالتهليل: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، مع التلبية أحياناً.

س ٤٩ هل يشترط للإحرام الوضوء؟

لا يشترط للإحرام الوضوء، ولكن الأفضل أن الإنسان يلبي وهو على طهارة، وحتى يتمكن من الصلاة وقراءة القرآن والطواف، ثم الاستمرار في التلبية على طهارة أفضل، ولا يمنع الحدثُ من التلبية والإحرام.

س ٥٠ إلى متى يلبي المحرِم؟

يلبي المحرم إلى أن يصل إلى مكة؛ فإذا وصل إلى مكة قطع التلبية، وانشغل بما شرع له من اغتسال، ووضوء، وطواف، وذكر، ولا بأس أن يلبي حتى يبدأ بالطواف.

عند دخول مكة المكرمة

س ٥١ من أين يدخل المحرم إلى مكة؟

يدخل من حيث ما تيسر، وقد دخل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الناحية العليا، وهي الجهة التي فيها (باب المعلا) من جهة كدا، وهو قريب من باب السلام، ودخل المسجد الحرام من باب بني شيبة.

س ٥٢ ماذا يفعل الإنسان أولاً إذا وصل إلى مكة؟

يسن له الاغتسال لدخول مكة، حتى يدخل إلى الطواف وهو على تنظف وطهارة تامة، ولأن الاغتسال ينشطه.

س ٥٣ كيف يدخل المسجد الحرام؟

يدخل من أي باب تيسر، ويفعل فيه ويقول كما يقول في المساجد الأخرى؛ فيقدم رجله اليمنى في الدخول، قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: (بَاب التَّيَمُّنِ فِي

دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْدَأُ بِرِجْلِهِ الْيُمْنَى؛ فَإِذَا خَرَجَ بَدَأَ بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى).

ويقول: **(بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ)**

وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: **(بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ)**، أَوْ يقول: **(أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)**.

س ٥٤ بأي شيء يدعو إذا رأى الكعبة؟

لم يثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعاء خاص عند رؤية الكعبة، فيدعو بما تيسر، أو بما جاء عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول: **(اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ؛ فَحَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ)**.

مع الطائفين

س ٥٥ كيف يبدأ المحرم الطواف؟

يبدأ الطواف حول الكعبة يجعل الحجر الأسود عن يساره، ويطوف مِن وراء الْحِجْرِ، ولا يصح أن يطوف من داخل الحِجْر؛ لأنه من البيت، والله يقول: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الحج]؛ فيطوف سبعة أشواط.

س ٥٦ متى يضطبع ويرمل المحرم؟

يتهيأ لطواف القدوم، أو لطواف العمرة، بالاضطباع حين البدء بالطواف، **والاضطباع**: هو جعل طرفي الرداء على عاتقه الأيسر، وكشف العاتق الأيمن، وأما الرمل فإنما هو في الأشواط الثلاث الأول فقط، **والرمل**: هو تسارع الخطا كالساعي بقوة ونشاط.

ثم يستقبل الحجر الأسود بصدره فيقبله إن قدر، وإلا استلمه، وإن لم يقدر يشير بيده اليمنى؛ فيكبر: **(الله أكبر)**، وجاءت التسمية عن ابن عمر فكان يقول: **(بسم الله، الله أكبر)**، والإشارة والتكبير في كل طوفة، ولا ينبغي أن يزاحم على الحجر الأسود.

س ٥٧ ما فضل استلام الحجر الأسود؟

جاء في فضله حديث صحيح عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجَرِ: «**وَاللَّهِ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ عَلَى مَن اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ**» [رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِن الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضًا مِن الثَّلْجِ، حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشِّرْكِ**» [رواه أحمد].

س ٥٨ هل يسن استلام الركن اليماني؟

يسن استلام الركن اليماني أيضاً لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مَسْحَ الْحَجَرِ الأَسْوَدِ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ، يَحُطَّانِ الْخَطَايَا حَطًّا**» [رواه أحمد، وعبد الرزاق وهذا لفظه]، ولا يُقَبِّل الركن اليماني، وإنما يقتصر على الاستلام إن أمكن، وإلا فلا يشير ولا يكبر إذا لم يقدر على استلامه.

س ٥٩ هل يستلم شيئاً غير الحجر الأسود والركن اليماني؟

لا يسن ولا يشرع استلام شيء من البيت غير الحجر الأسود والركن اليماني؛ ولا يستلم الركنين الشاميين، ولا ينبغي أن يتمسح بشيء من جدران البيت أو كسائه، ولا أن يلتصق به، وإنما يطوف حول البيت، ولا يتمسح بالمقام، ولا بغيره من المشاهد.

س ٦٠ ماذا يقول بين الركن اليماني والحجر الأسود؟

يقول ما ورد عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [رواه أبو داود].

س ٦١ ماذا يقول في طوافه؟

لم يرد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيء خاص في الدعاء إلا ما بين الركنين، وإنما ينبغي مطلق الدعاء، والذكر، وقراءة القرآن؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ؛ فَأَقِلُّوا مِنْ الْكَلَام**» [رواه النسائي، ورواه الدارمي بلفظ]: «**الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ؛ فَمَنْ نَطَقَ فِيهِ فَلَا يَنْطِقْ إِلَّا بِخَيْرٍ**» [أخرجه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم]؛ فينبغي على الإنسان أن يقول ما يريده من قلبه، لا ما يقرأه من صحيفة أو كتيب، وذلك حتى يكون القلب واللسان والإلحاح حاضرا.

س ٦٢ هل يجوز التزام الملتزم؟

يجوز للحاج والمعتمر أن يلتزم الملتزم، وهو: ما بين الركن الذي فيه الحجر الأسود وطرف الباب الأيمن؛ فيضع صدره ووجهه وذراعيه عليه، ويدعو ويطلب، وقد ثبت ذلك عن بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

س ٦٣ ماذا يفعل إذا شك في عدد أشواطه؟

إذا شك في عدد أشواط الطواف وهو لازال عند البيت فَلْيَبْنِ على ما استيقن، وليقطع الشك باليقين.

أما إذا كان الشك وارداً بعد الانتهاء من الطواف؛ فإن الشك في العبادات بعد الانتهاء منها غير معتبر، وهو من وسواس الشيطان.

س ٦٤ ماذا يفعل إذا انتهى من الأشواط السبعة؟

يغطي كتفه الأيمن إذا انتهى من الأشواط السبعة،

ثم يتوجه إلى مقام إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ويقرأ ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: ١٢٥]، ويجعل المقام بينه وبين الكعبة، ثم يصلي ركعتين، يقرأ في الأولى بعد الفاتحة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾، وإذا لم يتيسر له ذلك صلى في أي مكان ركعتي الطواف.

س ٦٥ ماذا يفعل المحرم بعد الانتهاء من ركعتي الطواف؟

بعد الفراغ من الصلاة يذهب إلى زمزم فيشرب منها، ويصب على رأسه، ثم يتوجه إلى الصفا.

س ٦٦ هل لماء زمزم فضل خاص؟

صحت أحاديث في فضل ماء زمزم، من ذلك أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ**» [رواه ابن ماجه]، وقال: «**إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ**» [رواه مسلم، وعند عبد الرزاق في المصنف]: «**وَشِفَاءُ سُقْمٍ**»، وقال: «**خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مَاءُ زَمْزَمَ، فِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطُّعْمِ، وَشِفَاءٌ مِنَ السُّقْمِ**» [رواه عبد الرزاق في مصنفه، والطبراني في المعجم الكبير والأوسط، والبيهقي في شعب الإيمان].

* * *

مع الساعين

س ٦٧ ماذا يقول المحرم إذا قرب من الصفا؟

من أراد السعي بين الصفا والمروة؛ يبدأ بالصفا، فإذا دنا منه يقرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾﴾ [سورة البقرة]، ويقول: «**أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ**» [رواه مسلم]، ثم يبدأ بالصعود على الصفا حتى يرى البيت؛ فيستقبل الكعبة فيوحد الله ويكبره ويقول: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ**» [رواه مسلم]، يقول هذا الذكر ثلاث مرات، ويدعو بين ذلك، رافعاً يديه، مستقبلاً البيت.

س ٦٨ هل يشترط للسعي بين الصفا والمروة الطهارة؟

الأفضل أن يسعى المحرم وهو على طهارة كاملة، ولكن لا يشترط ذلك؛ فإن أحدث له أن يكمل سعيه بدون وضوء.

س ٦٩ ماذا يفعل بين الميلين الأخضرين؟

يمشي الساعي مشياً عادياً حتى إذا بلغ أسفل الوادي المعروف الآن بالعلمين الأخضرين سعى سعياً شديداً من العَلَم إلى العَلَم، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يقطعه إلا شَدًّا، ورُوي عن بعض السلف أنهم كانوا يقولون في السعي: (**رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَأَنْتَ الأَعَزُّ الأَكْرَمُ**)، ثم يمشي إلى أن يصل إلى المروة.

س ٧٠ إذا وصل إلى المروة ماذا يفعل؟

إذا وصل إلى المروة يصعد ثم يستقبل الكعبة ثم يكبر الله ويحمده، ويهلله ويوحده، ويقول ويدعو فيه كما فعل على الصفا، ثم يرجع إلى الصفا كما ذهب.

وذهابه من الصفا إلى المروة شوط، وعودته من المروة إلى الصفا شوط، وعلى هذا يبدأ من الصفا وينتهي الشوط السابع على المروة.

س ٧١ هل يجوز السعي بين الصفا والمروة راكبا لغير عذر؟

يجوز أن يُطاف به بين الصفا والمروة راكباً، والمشي أعجب إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

س ٧٢ ماذا يفعل إذا انتهى من سعيه بين الصفا والمروة؟

بعد الانتهاء من السعي تنتهي أعمال العمرة؛ فيذهب يحلق رأسه، أو يقصر رأسه، وينبغي أن يكون الحلق أو التقصير لكل الرأس لا لبعضه.

وأما المرأة فتجمع شعرها وتقص منه قدر أنملة.

أما مَن كان قارناً أو مفرداً فإنه يبقى على إحرامه حتى يؤدي أعمال الحج، ثم يتحلل في يوم العيد بعد أداء مناسك الحج.

في مكة

س ٧٣ ماذا يفعل المسلم في مكة من الطاعات؟

المسلم سواء كان محرماً أو متحللا فعليه ملازمة الطاعات، ومن أَجَلِّها المحافظةُ على الصلوات في المساجد وفي الجماعات، وإن تيسرت الصلوات في مسجد الكعبة فحسن، وإلا فحيث تيسر.

ومن الطاعات التي ينبغي أن يحرص عليها الحاج والمعتمر الطواف إن أمكن ولم يحصل زحام للمحرمين.

والعكوف في مسجد الكعبة، قال الله تعالى: ﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾﴾ [سورة البقرة].

ويتعلم مناسك الحج والعمرة، وعموم العلم الشرعي، بالحرص على حضور حلق العلم، والتصدق على فقراء الحرم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والحذر من مخالفة الشريعة فإن الْحَرَم له حُرْمَة.

يوم التروية

س ٧٤ ما هو يوم التروية؟

يوم التروية هو اليوم الثامن من ذي الحجة، وسمي بهذا الاسم؛ لأن الناس كانوا يروون إبلهم في هذا اليوم، ويجلبون المياه إلى منى للحجاج .

س ٧٥ ماذا يفعل الحاج يوم التروية؟

إذا كان الحاج متمتعاً فإنه يحرم بالحج في هذا اليوم للحج؛ فيفعل كما فعل عند الإحرام بالعمرة من الميقات، مِن اغتسال وتطيب ولبس إزار ورداء وتلبية .

س ٧٦ متى يحرم للحج؟

الأفضل أن يحرم ضحى يوم التروية بحيث يستطيع أن يصل إلى منى قبيل الظهر؛ فيصلي بها الظهر ثم

العصر فالمغرب فالعشاء قصراً بدون جمع، ثم الفجر، خمس صلوات يصليها في منى.

س ٧٧ من أين يحرم في اليوم الثامن للحج؟

يحرم من الموضع الذي يسكن فيه، سواء كان في داخل الحرم، أو خارجه، وينطلق بعد ذلك إلى منى.

* * *

في منى اليوم الثامن وليلة التاسع من ذي الحجة

س ٧٨ أين يبيت الحجاج ليلة التاسع من ذي الحجة؟

من السنة أن يتحرك الحجاج ضحى إلى منى، ويصلوا فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء قصراً دون جمعٍ، ويبيتوا ليلة التاسع من ذي الحجة في منى.

س ٧٩ هل المبيت بمنى ليلة التاسع سنة؟

نعم المبيت في منى ليلة التاسع من ذي الحجة سنة مؤكدة من فعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا ينبغي تركه إلا لمن يتعذر عليه.

س ٨٠ أين يسن أداء صلاة الفجر يوم عرفة؟

يسن أداء صلاة الفجر يوم التاسع في منى، فقد صلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفجر في منى، في مكان مسجد الْخَيْف.

س ٨١ متى يتحرك الحاج من منى يوم التاسع إلى عرفات؟

يسن أن يتحرك من منى متوجها إلى عرفات إذا طلعت شمس يوم عرفة.

س ٨٢ ماذا يقول الحاج في أثناء سيره وحجه؟

يسن للحاج في جميع أحواله ملازمة التلبية، ويجوز له أن يكبر أحياناً؛ فكان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يلبون ويكبرون أحيانا.

* * *

في عرفات

س ٨٣ هل يسن النزول في نمرة؟

نعم يسن النزول في نمرة إن تيسر، وهو مكان قريب من عرفات، وعليه بناء مسجد نمرة من جهة القبلة، وليس من حدود عرفات، ويكون النزول فيها إلى ما قبل الزوال، ثم يدخل إلى داخل حدود عرفات بعد الصلاة.

س ٨٤ أين يصلي الناس الظهر والعصر يوم عرفات؟

يسن أن يصلي الناسُ يوم عرفات الظهرَ والعصرَ جمعاً وقصراً في مسجد نمرة مع الإمام في أول وقت الظهر، وإن لم يتيسر فحيث أمكن، وذلك بأذان واحد وإقامتين، ولا يصلي بينهما شيئاً.

س ٨٥ بأي شيء يشتغل الحاج بعد الصلاة؟

يشتغل الحاج بعد الصلاة بالتأكد من أنه داخل حدود عرفات، ثم يشتغل بالدعاء مستقبل القبلة رافعاً يديه داعياً ملبيا مكبرا.

س ٨٦ ما هو الدعاء الذي ينبغي أن يكثر منه الحاج يوم عرفة؟

أكثر ما ينبغي أن يشتغل به التهليل؛ فإنه خير الدعاء، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**» [رواه الترمذي، وحسنه الألباني].

س ٨٧ ما فضل يوم عرفة؟

جاء في فضل يوم عرفة أحاديث منها: حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

«مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنْ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمْ الْمَلَائِكَةَ؛ فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟» [رواه مسلم].

وفي حديث جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ، إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ فَيُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ؛ فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْثًا غُبْرًا، ضَاحِينَ، مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمُ؛ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبِّ فُلَانٌ كَانَ يَرْهَقُ؟ وَفُلَانٌ؟ وَفُلَانَةٌ؟ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: لَقَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ» قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ» [رواه ابن حبان وابن خزيمة في صحيحيهما، والبغوي في شرح السنة وسكت عنه، وضعفه الألباني].

س ٨٨ هل يسن للحاج صوم يوم عرفة؟

لا يسن للحاج أن يصوم يوم عرفة؛ بل عليه أن يتفرغ للدعاء، ويطعم ما يتقوى به على ذلك، ولا يهتم بالأكل والشرب، وإنما عليه الاهتمام بالدعاء والتهليل؛ فإنه يوم المباهاة؛ فقد جاء في الحديث أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنْ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمْ الْمَلَائِكَةَ؛ فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟**» [رواه مسلم].

س ٨٩ متى ينتهي الحاج يوم عرفة من الدعاء؟

ينتهي الحاج يوم عرفة من الدعاء إذا غربت الشمس؛ فحينها ينشغل بالتلبية من جديد، ويتحرك نحو مزدلفة.

* * *

في المشعر الحرام

س ٩٠ متى يتحرك إلى مزدلفة؟

يتحرك الحاج من عرفات إلى مزدلفة بعد غروب الشمس ولا يجوز أن يخرج من حدود عرفة قبل غروب الشمس.

س ٩١ هل يسرع في المشي إلى مزدلفة؟

يسن أن يسير إلى مزدلفة وعليه السكينة والهدوء، ولا يزاحم الناس، لا بنفسه، ولا بسيارته؛ فإذا وجد خلوة وفسحة أسرع، وإلا مشى مشياً معتاداً.

س ٩٢ أين يصلي المغرب والعشاء؟

على الحاج أن يؤخر صلاة المغرب حتى يصل إلى مزدلفة، ومتى ما وصل فعليه أن يؤذن ويقيم فيصلي جمعاً، المغرب ثلاثاً، ثم يصلي العشاء ركعتين قصراً، وإن فصل بينهما لحاجة فلا بأس، وليس بين الصلاتين صلاة.

س ٩٣ بأي شيء ينشغل بعد الصلاة؟

عليه أن لا ينشغل إلا بما لا بد منه، وأن يتهيأ للنوم فينام إلى الفجر؛ لأن وراءه يوماً شاقاً فيه أعمال وطاعات وعبادات عظيمة.

س ٩٤ أين يصلي الفجر يوم العاشر من ذي الحجة؟

يصلي الفجر صبيحة العاشر من ذي الحجة في مزدلفة، وهي المشعر الحرام، وعليه أن يصلي الفجر في أول الوقت، وقت «الغَلَس» بأذان وإقامة، ولا ينبغي الخروج من مزدلفة قبل صلاة الفجر إلا لمن يجوز له النفر قبل ذلك.

س ٩٥ من يجوز له أن ينفر من مزدلفة قبل الفجر؟

يجوز لضعفة الناس والنساء أن ينفروا وأن ينطلقوا من مزدلفة بعد نصف الليل حتى لا يقعوا في شدة الزحام؛ فيلحقهم مضرة.

س ٩٦ أين وقف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد صلاة الفجر في مزدلفة؟

وقف صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المشعر الحرام، وهو جبل معروف؛ رقى عليه، واستقبل القبلة؛ فحمد الله، وكبره، وهلله، ووحده، ودعا، ولم يزل كذلك حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، ثم انطلق قبل طلوع الشمس إلى منى، وعليه السكينة، وهو يلبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

س ٩٧ ماذا يفعل المتوجه إلى منى في وادي مُحَسِّر؟

يسن له أن يسرع إذا جاء إلى بطن محسر، وهو واد بين منى ومزدلفة، وهو من حدود منى.

* * *

يوم النحر العاشر من ذي الحجة

س ٩٨ ما هي أعمال يوم النحر؟

أعمال يوم النحر أربعة:

الرمي؛ فالنحر أو الذبح، ثم الحلق أو التقصير، ثم الطواف والسعي، وترتيب هذه الأعمال سنة؛ فإن قدم شيئاً من هذه الأعمال بعضها على بعض فلا بأس لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن قدم وأخر: «**لا حَرَجَ، لا حَرَجَ**» [متفق عليه]، وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: «**لَا حَرَجَ**». قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ قَالَ: «**لَا حَرَجَ**». **قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: «لَا حَرَجَ»** [متفق عليه].

س ٩٩ من أين يلتقط حصى الجمار؟

يلتقط الحصاة من حيث شاء من مزدلفة أوغيرها ، وقد التقط النبي الكريم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحصى في الطريق وهو سائر إلى الجمرات ، وكان ذلك في منى ، ويأخذ لكل يوم حصاة في يومه .

س ١٠٠ أين يسن أن يتوجه الحاج بعد الخروج من مزدلفة؟

يسن له أن ينطلق بعد خروجه من مزدلفة إلى جمرة العقبة مباشرة، وهي آخر الجمرات بالنسبة للقادم من جهة مزدلفة، وهي أقرب الجمرات إلى مكة.

س ١٠١ كيف يرمي جمرة العقبة؟

يسن أن يجعل مكة عن يساره، ومنى عن يمينه؛ فيرميها بسبع حصيات، مثل حصى الخذف، أكبر من الحمصة قليلا ، ويكبر مع كل حصاة، ويقطع التلبية .

س ١٠٢ متى يمكن أن يرمي جمرة العقبة؟

ينبغي أن يرمي جمرة العقبة بعد طلوع الشمس، وله أن يرميها بعد الزوال، ولو إلى الليل إذا وجد حرجاً في رميها قبل الزوال.

س ١٠٣ متى يحل للمحرم ما كان ممنوعاً عليه؟

يحل للمحرم إذا رمى الجمرة وتحلل كل شيء إلا النساء، وهو الصحيح من أقوال أهل العلم.

س ١٠٤ أين يذبح الحاج هديه؟

يسن أن يذبح هديه بنفسه، ويجوز له أن يوكل، ولكن يكون الذبح في حدود حرم مكة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَحَرْتُ هَاهُنَا، وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ؛ فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ**» [رواه مسلم]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَكُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ، وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ مَنْحَر**» [رواه أبو داود].

س ١٠٥ ما حكم هدي التمتع والقِرَان؟

هدي التمتع والقرآن واجب لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾.

س ١٠٦ ما هي الحكمة من الطواف، والسعي، والوقوف، ورمي الجمار، والهدي.. الخ؟

من أعظم الحكم:

أ- إظهار التوحيد لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

ب- إظهار المتابعة للنبي الكريم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ت- تشريع اللَّه لهذه العبادات مِنَّةٌ مِنْهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى على عباده أن جعل لهم طرقاً يتقربون بها إليه جل في علاه، وشرع لهم ما به يتقربون إليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي حديث أُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَرَمْيُ الْجِمَارِ؛ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ**» [رواه أحمد وأبو داود].

ث- ثم إن الهدي على وجه الخصوص فيه مزية أخرى، وهي: أن العبد يظهر شكر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى على أن يسر له أداء هذه العبادة العظيمة، ويسر الله له ذلك حيث جمع الله له في سفرة واحدة بين العمرة والحج، وأيضاً اقتداء بنبي الله إبراهيم ومحمد صلى الله عليهما وسلم.

س ١٠٧ متى ينتهي وقت الذبح؟

وقت الذبح ممتد من انتهاء الإمام من صلاة العيد - يوم النحر، يوم الحج الأكبر، العاشر من ذي الحجة - إلى ثالث أيام التشريق، وهو رابع أيام العيد، قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**كُلُّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ**» [رواه الإمام أحمد]، أي: وقتٌ للذبح.

س ١٠٨ هل يجوز الأكل من الهدي؟

يسن الأكل من الهدي، ويجوز أن يتزود منه إلى بلده، وله أن يطعمه كله، هذا بالنسبة إلى هدي الحاج؛

لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة الحج]، وقال: ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ﴾ [سورة الحج: ٣٦] ، ولا يجوز رمي الهدي؛ فإن في ذلك إضاعة للمال.

أما ما يذبحه الحاج كفارة لارتكاب محظور، أو لتركه واجبا؛ فإنه لا يجوز له أن يأكل منه؛ وإنما يطعمه الفقراء.

س ١٠٩ ما نوع الهدي؟

الذي اتفق عليه الفقهاء أن الهدي لا يكون إلا من بهائم الأنعام، وهي: الإبل، أو البقر، أو الغنم: المعز، والضأن؛ لقول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [سورة الحج: ٣٤]، وتجزئ الواحدة من الضأن عن شخص واحد، وتجزئ الإبل أو البقر عن سبعة أشخاص.

س ١١٠ ما الشروط الواجبة في الهدي؟

حتى يصح الهدي لا بد من كونه:

أ- **بالغ السن الواجب**، وهو ستة أشهر من الضأن، وسنة كاملة من المعز، وسنتان في البقر، وخمس في الإبل؛ فما دون هذا السن لا يجزئ.

ب- **السلامة من العيوب الأربعة** التي وردت في حديث الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ مَاذَا يُتَّقَى مِنْ الضَّحَايَا؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: **أَرْبَعًا؛ الْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا، وَالْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْقِي**» [رواه مالك في الموطأ، وأحمد، والنسائي، وابن ماجه]؛ فإذا وجدت هذه العيوب فإن الهدي لا يجزئ، وكلما كان الهدي أسمن وأكمل كان أعظم أجراً، وأفضل ثوابا.

س ١١١ ماذا يفعل من لم يجد هديا؟

من لم يجد قيمة الهدي، أو لم يجد هدياً ليذبحه؛ فعليه أن يصوم ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله، كما قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦]، ويجوز له خاصة أن يصوم أيام التشريق الثلاثة؛ هذا بالنسبة للآفاقيين الذين قدموا من خارج مكة، وإن كان مكياً فلا هدي عليه لقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦].

* * *

الحلق أو التقصير

س ١١٢ متى يحلق المحرم رأسه يوم النحر؟

إذا رمى جمرة العقبة جاز له أن يحلق رأسه، أو يقصره، والحلق أفضل؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ**». قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «**رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ**». قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «**رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ**». قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «**وَالْمُقَصِّرِينَ**» [رواه البخاري ومسلم وهذا لفظه].

س ١١٣ كيف يحلق رأسه؟

لا بأس أن يحلق رأسه بنفسه، أو يحلقه آخر، سواء كان محرماً أو حلالاً، والسنة البدء باليمين، وينبغي أن يكون الحلق أو التقصير لعموم الرأس، لا لبعض الرأس، ثم الحلق خاص بالرجال.

وأما النساء فعليهن التقصير فقط، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ، إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ**» [رواه أبو داود]، وعليها أن تجمع شعرها، وتقص منها قدر أنملة.

* * *

طواف الإفاضة وسعي الحج

س ١١٤ متى وقت طواف الإفاضة؟

يسن بعد رمي جمرة العقبة، والذبح أو النحر، والحلق أو التقصير، الذهاب إلى مكة لطواف الإفاضة، والأفضل أن يسير إلى الطواف وقد لبس وتطهر وتطيب؛ فيسعى سعي الحج وهو على كامل طهارته، وأحسن هيئته.

س ١١٥ هل يصلي أيضاً خلف المقام؟

نعم يصلي ركعتين خلف المقام؛ ويسن أداء ركعتين خلف المقام بعد كل سبعة أشواط.

س ١١٦ ماذا يفعل بعد طواف الحج؟

يذهب إلى المسعى، فيسعى بين الصفا والمروة سعي الحج؛ كما سعى لعمرته، والمفرد إذا كان قد سعى سعي الحج مع طواف القدوم؛ فإنه لا يلزمه السعي.

س ١١٧ هل يبقى شيء من محظورات الإحرام بعد طواف الإفاضة؟

لا يبقى عليه شيء من محظورات الإحرام بعد طواف الحج؛ حتى نساؤه حلال عليه.

* * *

المبيت في منى ورمي الجمرات في أيام التشريق

س ١١٨ هل ينبغي على الحاج أن يبيت بمنى ليالي أيام التشريق؟

يجب أن يبيت الحاج في منى ليالي أيام التشريق؛ لكن من كان معذوراً لخدمة حاجٍ، أو مرضٍ، أو صاحب حاجةٍ، ولم يقصد ترك المبيت فإنه لا شيء عليه، لقول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **رَسُولَ اللَّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ فَأَذِنَ لَهُ» [متفق عليه].

س ١١٩ من كان معذوراً فكيف يرمي الجمرات؟

من كان معذوراً ورخص له في المبيت خارج منى، ولم يقدر على الرمي في يومه رُخِّصَ له أن يجمع رمي

يومين، لقول عاصم بن عدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرِعَاءِ الْإِبِلِ فِي الْبَيْتُوتَةِ أَنْ يَرْمُوا يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُوا رَمْيَ يَوْمَيْنِ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ فَيَرْمُونَهُ فِي أَحَدِهِمَا**». قَالَ مَالِكٌ: ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَ: فِي الْأَوَّلِ مِنْهُمَا: «**ثُمَّ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّفْرِ**». [رواه الترمذي وقَالَ: حَسَنٌ صَحِيح]

س ١٢٠ كيف يُدْرَكُ المبيت بمنى؟

يدرك المبيت بمنى بأن يكون في منى أكثر من نصف الليل، لأن الاسم إنما يطلق على الشيء باعتبار الأغلب الأكثر، وإن مكث جزءاً من الليل ثم خرج لحاجة، أو مرض، فلا حرج عليه.

س ١٢١ متى يرمي الجمرات أيام التشريق؟

يرمي الجمرات أيام التشريق كل يوم بعد الزوال، فإن تعسر عليه ذلك جاز أن يؤخر الرمي إلى الليل.

س ١٢٢ بكم حصاة يرمي الجمرات؟

يرمي أيام التشريق كل جمرة بسبع حصيات، في كل يوم؛ فيكون مجموع ما يرمي إن كان متعجلا:

[٧ يوم العيد + (٧×٣×٢) =٤٩] حصاة، وإن كان متأخرا فإنه يرمي:

[٧ يوم العيد + (٧×٣×٣) =٧٠] حصاة.

س ١٢٣ كيف يرمي الجمرات أيام التشريق؟

يرمي أولاً الجمرة الأولى التي هي أقرب الجمرات عند مسجد الخيف بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، ثم بعد الرمي يتقدم قليلاً عن يمينه؛ فيستقبل القبلة قياماً طويلاً ويدعو دعاءً طويلاً رافعا يديه.

ثم يرمي الجمرة الثانية فيرميها كما رمى الجمرة الأولى، ثم يأخذ ذات الشمال فيستقبل القبلة قياماً طويلاً، ويدعو دعاء طويلاً، رافعا يديه.

ثم يأتي الجمرة الثالثة وهي جمرة العقبة؛ فيرميها كذلك، ويجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه، ولا يقف بعدها، ولا دعاء بعدها، وهكذا يرمي في اليوم الثاني والثالث.

س ١٢٤ أين يصلي الصلوات أيام التشريق؟

يسن له أن يصلي الصلوات الخمس في منى، والأفضل له أن يصلي في مسجد الْخَيْفِ إن قدر على ذلك؛ فإنه قد صح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**صَلَّى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ سَبْعُونَ نَبِيًّا**» [رواه الطبراني وغيره، وحسن إسناده المنذري والألباني].

س ١٢٥ ماذا يفعل المتعجل؟

المتعجل هو من يرمي في ثاني أيام التشريق (ثالث أيام العيد) قبل الغروب ثم يخرج من منى إلى حيث شاء؛ فلا يلزمه المبيت - إذا خرج من منى قبل غروب

الشمس - ولا الرمي في ثالث أيام التشريق، ومتى ما أراد السفر وادَعَ، قال الله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾ [سورة البقرة]؛ والتأخر للرمي في اليوم الثالث من أيام التشريق سنة.

س ١٢٦ إذا انتهى من الرمي في اليوم الثالث من أيام التشريق ماذا يفعل؟

إذا فرغ من الرمي في اليوم الثالث من أيام التشريق - رابع أيام العيد - ينفر إلى مكة، ويقيم بها حتى يحين موعد سفره، مع لزوم الطاعة والعبادة، ومن ذلك:

حرصه على أداء الصلاة في مسجد الكعبة؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ**» [رواه أحمد].

ويكثر من الطواف؛ فإن في الطواف أجراً عظيما؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَماً، وَلَمْ يَضَعْ، إِلّا كَتَبَ اللهُ لَهُ حَسَنَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ دَرَجَةً، وَمَنْ أَحْصَى أُسْبُوعاً كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ**» [رواه ابن خزيمة في صحيحه، وابن أبي شيبة في مصنفه، والبغوي في شرح السنة وحسنه]، ومعنى: (أسبوعا)؛ أي: سبعة أشواط كاملة.

* * *

الوداع

س ١٢٧ متى يطوف الوداع؟

إذا عزم على الرحيل، وقضا حوائجه؛ عليه أن يودع البيت بالطواف، لقول ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهٍ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ»** [رواه أبو داود وغيره].

س ١٢٨ ماذا تفعل المرأة الحائض في طواف الوداع؟

ليس على المرأة إذا كانت ذات حيض طواف وداع، فإذا كانت قد طافت طواف الحج تذهب بدون وداع، وليس عليها شيء، وقد جاء بذلك حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**كَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَخَّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَصْدُرَ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ إِذَا كَانَتْ قَدْ طَافَتْ فِي الْإِفَاضَةِ» [رواه الإمام أحمد].

وفي حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَذَكَرْتُ حِيضَتَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَحَابِسَتُنَا هِيَ؟**» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَلْتَنْفِرْ**» [متفق عليه].

وإذا لم تكن طافت طواف الإفاضة وجب عليها الانتظار حتى تطهر ثم تطوف طواف الحج، وتنوي ذلك، ويغنيها عن طواف الوداع.

س ١٢٩ هل يجوز حمل زمزم؟

يجوز أن يَحْمِل ما تيسر معه من ماء زمزم، تبركاً به، واقتداء: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُهُ مَعَهُ فِي الأَدَاوِي، وَالقِرَبِ، وَكَانَ يَصُبُّ عَلَى الْمَرْضَى، وَيَسْقِيهِم» [أخرجه الترمذي، والبيهقي وهذا لفظه] وجاء أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يرسل وهو بالمدينة إِلَى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو: «**أَنْ أَهْدِ لَنَا مِنْ مَاءَ زَمْزَمَ**» [رواه عبد الرزاق في مصنفه، وغيره، وجود إسناده الألباني].

س ١٣٠ كيف يخرج من المسجد بعد طواف الوداع؟

يخرج كما يخرج الناس من المساجد؛ ولا يمشي القهقرى، بل يمشي مشيا معتاداً، ويخرج خروجاً معتادا، ويدعو بما ورد عند الخروج من المسجد.

في المدينة

س ١٣١ ما حكم زيارة المسجد النبوي؟

زيارة المسجد النبوي سنة، وقربة إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وذلك لأن الصلاة فيه مضاعف؛ كما في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**»[متفق عليه]؛ إلا أنه ينبغي أن يعلم أنه لا ارتباط لصحة الحج وكمال الحج بزيارة المسجد النبوي، وما ورد في ذلك من الأحاديث التي تحث على زيارة مسجده بعد الحج فلا يصح.

س ١٣٢ ما حكم قصد زيارة قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

زيارة القبور في الإسلام جائزة للعظة والعبرة؛ كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**زُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الْمَوْتَ**» [رواه النسائي وابن ماجه].

وزيارة قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جائز لقصد العظة والعبرة، ولقصد السلام عليه، ولكن السفر لأجل زيارة القبر لا يجوز؛ لما جاء في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى**» [رواه البخاري واللفظ له، ومسلم]؛ فمن أراد السفر إلى المدينة فعليه أن ينوي قصد وزيارة مسجد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم إذا وصل هناك فإنه يسن له زيارة المقابر، قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحبيه أبي بكر وعمر، وقبور أهل البقيع، وقبور شهداء أحد.

س ١٣٣ كيف يزور قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحبيه؟

عليه أن يأتي إلى القبر فيستقبله ويستدبر القبلة بهدوء وخفض صوت، قائلا: السلام على النبي

ورحمة الله وبركاته، السلام على أبي بكر، السلام على عمر، ثم يستقبل القبلة، ويدعو بما يشاء، ومن جملة ذلك أن يرزقه الله شفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يورده حوضه، وأن يحشره معهم.

ولا يجوز أن يجعل اليمنى على اليسرى كهيئة المصلي، ولا يجوز التمسح بالقبر، ولا الانحناء إلى القبور، ولا التوسل بالموتى.

س ١٣٤ ما حكم زيارة النساء للقبور؟

لا يجوز للنساء زيارة القبور، لا قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا قبر غيره، لحديث عبد الله بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ، وَالسُّرُجَ**» [رواه أبو داود والنسائي، وابن ماجه، والترمذي، وقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ].

س ١٣٥ ما هي الأماكن الأخرى التي يستحب لزائري المدينة أن يقصدها؟

يستحب لزائري المدينة أن يتوجه بقصد القربة إلى مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فيحافظ على أداء صلاة الفرض فيه، وذلك لأن الصلاة فيه بألف صلاة.

وكذلك يستحب له أن يزور مسجد قباء في الأسبوع مرة، في يوم السبت أو غيره؛ لما جاء في حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ، مَاشِيًا، وَرَاكِبًا» وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ». [رواه البخاري وهذا لفظه، ومسلم].

وكذا جاء الحديث في فضل الذهاب إلى قباء؛ كما قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ؛**

فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ» [أخرجه ابن ماجه، وصححه الألباني].

س ١٣٦ هلا تذكر بعض البدع التي ينبغي للمسلم أن يتجنبها حتى لا يقع في المحدثات؟

البدعة في الدين مذمومة شرعاً؛ لأن دين الله تعالى كامل لا يحتاج إلى أن يزيد فيه أحدٌ شيئاً، ولا خير إلا وقد دل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته إليه، ولا خير إلا وقد أشاد به أو عمله؛ فمن هنا كانت البدع خطورتها عظيمة، وتعني الاستدراك على الشرع، ولهذا قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**» [متفق عليه].

فليحذر المسلم من الأمور المحدثة في دين الله تعالى، وليحذِّر الناس منها، وثَمَّ بدع متعلقة بالحج والعمرة، وأبينها ليحذر الناس منها:

- صلاة ركعتين عند الخروج إلى الحج أو العمرة.
- قراءة آيات معينة وقت الخروج، ولم يرد فيه شيء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- توديع الحجاج بالموسيقى كما في بعض الدول، أو استقبالهم بالموسيقى.
- السفر منفرداً بزعم الأنس بالله كما يدعيه بعض الصوفية.
- السفر من غير زاد بزعم التوكل!
- قد الرجل على المرأة المتزوجة حتى يكون محرماً لها!
- زواج المرأة من دون محرم.
- اتخاذ حذاء خاص للحج.
- الإحرام قبل المواقيت، واعتقاد أن ذلك أعظم أجراً.
- الحج صامتاً.

- التلبية بصوت جماعي، والترديد خلف واحد.
- زيارة الجبال والغيران التي حول مكة.
- اعتقاد أن الدعاء تحت الميزاب أعظم من غيرها من بقع الحرم.
- تقبيل البيت والركن اليماني وعتبات الأبواب.
- الصعود على جبل عرفات، المسمى بجبل الرحمة.
- غسل الجمار قبل رميها.
- رمي الجمرات بالنعال والعصي ونحوها.
- الخروج من المسجد الحرام بعد طواف الوداع القهقرى.
- قصد زيارة قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وترك المشروع، وهو السفر لزيارة مسجده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- اعتقاد أن الحج لا يصح إلا بزيارة المدينة، وهذا غلط فإن زيارة المدينة النبوية عبادة مخصوصة لا علاقة لها بالحج.

س ١٣٧ هل يمكن أن تذكر بعض الأدعية المهمة للحاج مما ورد عن النبي الكريم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

- صيغة دعاء التلبية : **(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ ، وَالمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ)**

- دعاء دخول المسجد : **(بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ)**.

- عند تعيين النسك : يقول المتمتع : **(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ عُمْرَةً)** ، أو **(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ عُمْرَةً مُتَمَتِعاً بِهَا إِلَى الحَجِّ)** ، ويقول القارن : **(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ عُمْرَةً وَحَجًّا)** ، ويقول المفرد : **(لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ حَجًّا)** .

- عند بدأ الطواف : **«بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ»**.

- بين الركن اليماني والحجر الأسود : ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [سورة البقرة : ٢٠١] .

- تقرأ في ركعتي الطواف: في الأولى بعد الفاتحة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾، وفي الثانية بعد الفاتحة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ كاملة.

- بين الأدعية على الصفا والمروة تقول: **(لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ)** تكرره ثلاث مرات.

- أفضل دعاء يوم عرفة: **(لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)**.

س ١٣٨ ما هي علامات قبول الحج؟

كل إنسان يحب أن يكون حجه مقبولا، وعمله مبرورا، ودوماً يسأل عن علامة ذلك؛ وإن للحج المبرور علامات منها:

أ- الحرص على الصلوات، وأدائها في المساجد على وجه الخصوص.

ب- الحرص على العبادات عموماً.

ت- المداومة على نوافل الطاعات.

ث- كثرة الذكر، من تسبيح، وتحميد، وتمجيد، وتكبير، وتهليل.

ج- سلامة القلب على المسلمين، والحرص على صلة الأرحام، وترك القطيعة.

ح- تجده حريصا على مجالس العلم، التي هي مجالس الذكر.

خ- تتغير أحواله فإن كان صالحاً يصبح إلى الأفضل والأصلح، وإن كان فاسداً أصبح صالحا.

د- يحرص على الحلال، ويبتعد عن الحرام، ويتجنب مواطن الشبهات.

ذ- يكون قلبه معلقاً بالآخرة، والحرص على ما ينال به الدرجات العلا في الجنة، ويقرب إليها.

ر- كثير النصح لنفسه، وأولاده، وذويه، وإخوانه المسلمين عموماً.

ز- تراه غاض البصر عن المحرمات؛ فلا ينظر إلى الصور المحرمة، ولا إلى ما حرم الله ورسوله، وكذلك هو في سمعه، ولسانه، وقلبه، وفكره.

س- كثير الدعاء في أن يتقبل الله منه، حجه، وأعماله الأخرى؛ فهو دائم الذل لله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، منكسر البال بين يديه.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [سورة العنكبوت: ٤٥]؛ فإذا كانت الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر فإن بقية الأعمال كذلك، والصلاة لا تنهى صاحبها عن المحرمات إلا إذا كان حَقَّقَهَا وكَمَّلَهَا وأخلص فيها، وكذلك الحج أيضا ينهى عن الفحشاء والمنكر، ينهى صاحبه المخلص فيه عن الأعمال السيئة.

س ١٣٩ كيف تودع أصحابك بعد الحج؟

لا تنسَ بعد أداء هذه العبادة العظيمة، مع أحسن رفقة، في أجمل رحلة، أن تودع أصحابك بالتسامح وطلب العفو، «**وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بعفوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّه**». [رواه مسلم].

س ١٤٠ ماذا بعد الحج؟

أخي الحاج: احرص بعد حجك على لزوم الطاعة، والبعد عن المعصية، والحرص على الوصول إلى الجنة، وترك الغرور بالدنيا الفانية، والاهتمام بالآخرة الآتية لا محالة.

وإليك أخي الحاج: هذه الوصايا تعمل بها؛ لعلك أن تثبت على ما عهدت ربك عليه من طاعة، حتى تلقاه على ذلك:

أ- احرص على دين الإسلام الذي رضيه الله لك: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [سورة المائدة: ٣]، وهو التوحيد؛ فلا تبغ عنه بديلا، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [سورة آل عمران: ٨٥]، وقال: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٣٢].

ب- اجعل القرآن الكريم دستوراً لك في الحياة، علماً وعملا، تهتدي بإذن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [سورة الإسراء: ٩]، ولا تبغ غير السنة له شارحاً.

ت- اجعل قدوتك نبيك محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ جعله قدوة لك، قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [سورة الأحزاب: ٢١].

ث- قبلتك الكعبة؛ فتوجه إليها في كل صلاة، متذكراً مستفيداً أن وحدة الوجه إنما يكون بالتوحيد، ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [سورة البقرة: ١٤٤].

ج- اشكر الله على إتمام فريضة الحج.

ح- لا تنقض حجك ولا أعمالك بالشرك، والرياء، والعجب، والتمنن.

خ- ليكن الحج نقطة تحول في حياتك، وغير مجريات أمورك إلى الأحسن، وتذكر قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [سورة الرعد: ١١].

د- لا ترجع بالهدايا فقط، وعليك أن ترجع بالهداية بلا نقص ولا شطط ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾ [سورة الفاتحة].

ذ- الحج كان مدرسة تمرست فيها على التوحيد والاتباع، والطاعة، والذكر؛ فمارس ذلك حتى لا تخسر ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢﴾ [سورة العصر].

ر- لا تنقطع عن الدعاء؛ فإنه من أعظم وسائل النجاة، وفي حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنْ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾» [أخرجه أبو داود].

ز- رجعت من ذنوبك كيوم ولدتك أمك؛ فلا تسود صحيفتك من جديد، ولا تطفئ نور قلبك بظلام الذنوب، ولا تدنس روحك بشوائب المعاصي.

س-تعبت في الحج، ثم زال التعب، وبقيت لذة العبادة؛ فهكذا الدنيا بنصبها ستزول، وتبقى آثار الطاعة لذة أبدية في جنة الخلد؛ فلا تنشغل عن السعي لها.

وأخيراً - أخي الحاج - أختم ما بدأت الحديث به بمَقامة في الحج؛ لعلها أن تكون من ختام المسك:

إنّ السّفَرَ سَبَبٌ للسَّفْرِ، وَظُهُورِ الأَخْلاقِ وَالْمَخْبَرِ، وَيَعْظُمُ أَثَرُهُ إِذَا كَانَ فِي عِبَادَةٍ، وَيَجِلُّ خَطْبُهُ

إِذَا كَانَ مَعَ صَحْبٍ سَادَةٍ؛ فَعَجِّلْ بِالاسْتِشَارَةِ، وَقَدِّمِ الاسْتِخَارَةَ، وَقَاوِمِ الْحَرَارَةَ، وَبَادِرْ بِالْحَجِّ وَالزِّيَارَةِ، وَأَسْرِعْ بِنِيَّةِ الْحَجِّ، وَلا تُسَوِّفْ بَالْعَجِّ، وَاحْمِلْ عَصَا التِّرْحَالِ، وَبَادِرْ بِاخْتِيَارِ الصَّحْبِ فِي الْحَالِ، وَتَوَجَّهْ لأُمِّ الْقُرَى، ودَعْ عَنْكَ السُّدَى، وَبَادِرْ قَبْلَ الْمَلا، وَأَظْهِرِ التَّوْبَةَ فِي الْخَلا، هَيِّجْ فِي قَلْبِكَ الْغَرَام، وشَوِّقْهُ لِلْبَيْتِ الْحَرَام:

وَقُلْ لِلائِمِيكَ أَقْصِرْ فَإِنِّي
سأَخْتارُ (الْمَقَامَ) عَلى الْمُقَامِ
أُنْفِقُ مَا جَمَعْتُ بِأَرْضِ جَمْعٍ
وَأَسْلُو بِـ(الْحَطِيمِ) عَنِ الْحُطَامِ

وَسِرْ كَنُجُومِ لَيْل، وَجَرْيَةِ سَيْل، وَكُنْ فِي إِدْلاجٍ وَتَأْوِيب، وَإِيْجَافٍ وَتَقْرِيب، إِلَى أنْ تَصِلَ الْمَطَايَا الرَّاحِلات، إِلَى حَيْثُ (الْمَوَاقِيتُ) الْمَكَانِيَّات، فَأَحْرِمْ بِـ(الإِحْرَامِ)، وَتَبَاشَرْ بِإِدْرَاكِ الْمَرَامِ.

يَا مَعْشَرَ الْحُجَّاجِ، الْمُقْبِلِينَ مِنَ الْفِجَاجِ، أَتَدْرُونَ مَا تُوَاجِهُونَ، وَعَلَى مَنْ تَقْدَمُونَ؟ لا تَظُنُّوا الْحَجَّ اخْتِيَارُ الرَّوَاحِلِ، وَقَطْعُ الْمَرَاحِلِ، وَاتِّخَاذُ الْمَحَامِلِ، وَإِيقَارُ الزَّوَامِلِ؟ وَلا تَخَالُوا النُّسْكَ هُوَ مُفَارَقَةُ الأَوْطَانِ، وَإِنْضَاءُ الأَبْدَانِ، وَمُفَارَقَةُ الْوِلْدَانِ؟ بَلِ الْحَجُّ اجْتِنَابُ الْخَطِيّةِ، وَإِخلاصُ (النّيّةِ)، وَالاهْتِمَامُ بِإِصْلاحِ الْمُعَامَلاتِ، وَإِحْسَانُ التَّحَوُّلاتِ، وَإِنَّمَا شُرِعَ (المَناسِك)، وَأُرْشِدَ السّالِك، غَسْلاً لِلذُّنُوبِ، وَتَقَرُّباً لِلْمَحْبُوبِ.

ولَا تُغْنِي لِبْسَةُ (الإحْرامِ)، عَنِ الْمُتَلَبِّسِ بِالْحَرَامِ، وَانْزَعْ عَنْ تَلْبِيسِكَ، قَبْلَ نَزْعِ مَلْبُوسِكَ، ولا يُجْدِي لُبْسُ (الإِزَارِ)، معَ الإِصْرَارِ عَلَى الأَوْزَارِ، وَلا يَنْفَعُ (الرِّدَاء)، مَعَ وُجُودِ الْجَفَاء، وَلا تُسْمِنُ (التَّلْبِيَة)، إلا مَعَ طَهَارَةِ الأَلْسِنَةِ.

أَظْهِرْ مَعَ (الطَّوَافِ)، عَظِيمَ التَّوْبَةِ وَالاسْتِعْطَافِ، وَفِي شِدَّةِ (الرَّمَلِ)، زِدْ فِي رَجَاءِ الأَمَلِ، وَعِنْدَ إِظْهَارِ (الاضْطِبَاعِ)، عَاهِدْ بِالْجُودِ فِي الْبَاعِ، وَفِي مُلامَسَةِ (الرُّكْنِ الْيَمَانِي)، تَذَكَّرِ اتِّبَاعَ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ الْعَدْنَانِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَدَى تَقْبِيلِكَ (الْحَجَرِ الأَسْوَدِ)، أَوْ مُلامَسَتِهِ بِالْيَدِ، تَذَكَّرْ شُهُودَكَ يَوْمَ الذُّلِّ وَالسُّؤْدُدِ، وَعِنْدَ شُرْبِكَ لِـ(زَمْزَم)، ادْعُ بِالتَّوْبَةِ وَالنَّدَم، وَأَظْهِرِ الالْتِزَامَ بِالشَّرِيعَةَ الْمُتَمَّمِ، قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي (زَمْزَم)، وَفِي شِدَّةِ سَعْيِكَ (الْمَسْعَى)، تَذَكَّرْ سَعْياً إِلَى الْحَشْرِ فِي الأُخْرَى.

ولَا يُرْجَى لِلتَّقَرُّبِ بِـ(الْحَلْقِ)، مع ظُلْمِ الخلْقِ، وَلا يُرَامُ التَّنَسُّكُ فِي (التَّقْصِيرِ)، مَعَ الرِّضَا بِالتَّقْصِيرِ، وَلا يَسْعَدُ بِـ(عَرَفَة)، غَيْرُ أَهْلِ المعرِفَة، وَلا تُنَالُ فِي (عَرَفَاتِ) الرَّحَمَات، إلا بِالطَّاعَةِ وَالدَّعَوَات، وَفَضْلٍ مِنْ رَبِّ الْبَرِيَّات، وَفِضْ بمعْرُوفِكَ، قَبْلَ الإِفَاضَةِ منْ تعريفِكَ.

وَلا يَزْكُو بِـ(الْخَيْفِ)، مَنْ يرغَبُ فِي الْحَيْفِ، وَلا يَشْهَدُ (الْمَقَامَ)، إلا مَنِ اسْتَقَامَ، وَلا يَحْظَى بِقَبُولِ (الْحِجَّةِ)، مَنْ زَاغَ عَنِ الْمَحَجّةِ، فَرَحِمَ اللهُ امْرَأً صَفَا، قَبْلَ مَسْعَاهُ إِلَى (الصَّفَا)، وَحَرِصَ عَلَى الأَوْبَةِ، قَبْلَ مِجيئِهِ إِلى (الْمُزْدَلِفَةِ)، وَعَاهَدَ نَفْسَهُ عَلَى مَعْصِيَةِ الشَّيْطَانِ جَهْراً وَفِي الْخَلَوَاتِ، قَبْلَ مَجِيئِهِ إِلى (الْجَمَرَاتِ)، وَعَقَرَ مِنْ نَفْسِهِ حَظَّ الدُّنْيَا، قَبْلَ نَحْرِ (الأُضْحِيَةِ) فِي الْمَلا، وَاسْتَقْرَارَكَ فِي (مِنىَ)، تَذْكِيرٌ لَكَ بِبُلُوغِ الْمُنَى، مَعَ الْقَرِّ عَلَى الطَّاعَةِ كَقَرِّ أَهْلِ النَّفْرَةِ الأُخْرَى.

وَوَدَاعُكَ بِـ(الطَّوَافِ)، تَذْكِيرٌ بِنِهَايَةِ الْمَطَافِ؛ فَجَاهِدْ نَفْسَكَ، حَتَّى تَبْلُغَ جِدَّكَ، وَتَرْفَعَ شَأْنَكَ، وَتَبْلُغَ رِضَا رَبِّكَ.

● قال بعضُهم شعراً في مقاصد الحج:

ما الحَجُّ سيرُكَ تأويباً وإدْلاجا
ولا اعْتِيامُكَ أجْمالاً وأحداجا
ألحَجُّ أن تقصِدَ البيتَ الحرامَ على
تجْريدِكَ الحَجّ لا تقْضِ به حاجا
وتمْتَطِ كاهِلَ الإنْصافِ متّخذاً
ردعَ الهَوى هادِياً والحَقَّ مِنْهاجا
وأنْ تُؤاسيَ ما أوتيتَ مَقدُرَةً
مَنْ مدّ كفّاً إلى جدْواكَ مُحْتاجا
فهَذهِ إنْ حوَتْها حِجّةٌ كمُلَتْ
وإنْ خَلا الحجُّ منها كان إخداجا
حسْبُ المُرائينَ غَبْناً أنهُمْ غرَسوا
وما جنَوا ولَقوا كدّاً وإزْعاجا
وأنّهُمْ حُرِموا أجْراً ومَحْمَدَةً
وألحَموا عِرضَهم مَن عابَ أوْ هاجى

أُخَيَّ فابْغِ بما تُبدِيهِ منْ قُرَبٍ
وجْهَ المُهَيمِنِ ولّاجاً وخرّاجا
فلَيسَ تخْفَى على الرّحمَنِ خافِيَةٌ
إنْ أخلَصَ العبدُ في الطاعاتِ أو داجى
وبادِرِ الموْتَ بالحُسْنى تُقدّمُها
فما يُنَهْنَهُ داعي الموتِ إن فاجا
واقْنَ التّواضُعَ خُلْقاً لا تُزايِلُهُ
عنكَ اللّيالي ولوْ ألْبَسنَكَ التّاجا
ولا تَشِمْ كلَّ خالٍ لاحَ بارِقُهُ
ولوْ تَراءى هَتونَ السّكْبِ ثجّاجا
ما كُلّ داعٍ بأهلٍ أن يُصاخَ لهُ
كم قد أصَمّ بنَعيٍ بعضُ منْ ناجى
وما اللّبيبُ سوى مَنْ باتَ مُقتنعاً
ببُلْغَةٍ تُدرِجُ الأيّامَ إدْراجا
فكلُّ كُثْرٍ إلى قُلٍّ مَغبّتُهُ
وكلّ نارٍ إلى لينٍ وإنْ هاجا

وقال آخر:

ليسَ مـــنْ زارَ راكِـــبـــاً مـثـلَ سـاعٍ عـلى الـقـدَمْ
لا ولا خـــــادِمٌ أطـــــا عَ كـعـاصٍ مـنَ الخـدَمْ
كـيـفَ يـا قـوْمِ يـسْـتَـوي سـعْـيُ بـانٍ ومَـنْ هـدمْ
سيُقـيـمُ الْـمُـفَـرِّطـو نَ غـداً مـأتَمَ الـنّـدَمْ
ويـقـولُ الـذي تـقـرّ بَ طـوبَى لـمـنْ خـدَمْ
وَيْـكِ يـا نـفْـسُ قـدّمـي صـالحاً عـنـدَ ذي الـقِـدَمْ
وازْدَري زُخْـرُفَ الحـيـا ةِ فـوُجْـدانُـهُ عـدَمْ
واذْكُـري مـصْرعَ الحِـمـا مِ إذا خـطْـبُـهُ صـدَمْ
وانْـدُبي فـعْـلَـكِ الـقَـبـيـ ـحَ وسُـحّـي لـهُ بـدَمْ
وادْبُـغـيـهِ بـتـوْبَـةٍ قـبـلَ أن يحْـلَـمَ الأدَمْ
فـعـسى الـلـهُ أنْ يـقـيـ ـكِ السّعيرَ الذي احتدَمْ
يـومَ لا عـثْـرَةٌ تُـقـا لُ ولا يـنـفـعُ الـسّـدَمْ

جعل الله حجنا مبرورا، وذنبنا مغفورا، وسعينا مشكورا، والله الموفق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

فهرس المحتويات

❑ مختصر صفة الحج والعمرة ٥
❑ مقدمة ٧
❑ مختصر صفة العمرة ٩
❑ مختصر صفة الحج ١٩
❑ مناسك الحج سؤال وجواب ٢٩
❑ مقدمة ٣١
❑ أسئلة وأجوبة عامة عن الحج ٣٣
❑ استعداداً للسفر ٤٤
❑ عند الوصول إلى مكان الإحرام ٥٣
❑ عند دخول مكة المكرمة ٧٠
❑ مع الطائفين ٧٢
❑ مع الساعين ٧٩
❑ في مكة ٨٢

- يوم التروية ٨٣
- في منى اليوم الثامن وليلة التاسع من ذي الحجة ٨٥
- في عرفات ٨٧
- في المشعر الحرام ٩١
- يوم النحر العاشر من ذي الحجة ٩٤
- الحلق أو التقصير ١٠٢
- طواف الإفاضة وسعي الحج ١٠٤
- المبيت في منى ورمي الجمرات في أيام التشريق ... ١٠٦
- الوداع ١١٢
- في المدينة ١١٥
- علامات قبول الحج ١٢٤
- ماذا بعد الحج؟ ١٢٧
- شعر في مقاصد الحج ١٣٥